



Distr.
GENERAL

FCCC/CP/1995/5/Add.2
17 March 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف
الدورة الأولى
برلين، ٢٨ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥
البند ٥(د) '٤' من جدول الأعمال المؤقت

تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لمعارستها عملها

مذكرة من الأمين التنفيذي

إضافة

اعتماد الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنين ١٩٩٧-١٩٩٦

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الصل</u>
٣	٤-١ مقدمة
٣	٩-٣ التطور من الأمانة المؤقتة إلى أمانة الاتفاقية
٧	١٤-١٠ سياق الميزانية المقترحة
٨	١٥ الإجراء الذي يمكن لمؤتمر الأطراف اتخاذه

(A) GE.95-60933

TXL.95-008

المحتويات (تابع)

الصفحة الفقرات

المرفق

١٠		الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنطين ١٩٩٦-١٩٩٧
١٢	٢-١	استعراض عام
١٤	١١-٤	ألف- أجهزة وضع السياسة العامة
١٧	١٤-١٢	باء- التوجيه التنفيذي والإدارة
١٩	٦٦-١٥	جيم- برنامج العمل
١٩	٢٦-١٥	-١- الاتصال والتقييم والاستعراض
٢٤	٤٢-٤٧	-٢- التعاون المالي والتقني
٣٠	٦٢-٤٣	-٣- الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي
٣٩	٦٦-٦٣	-٤- التنفيذ والتخطيط
٤١	٧١-٦٧	DAL- المساهمات التي تقلل من الميزانية الإدارية الأساسية
٤١	٧٤-٧٧	هاء- احتياطي رأس المال العامل

التذييل الأول

٤٣		الأرقام المعيارية المستخدمة في حساب تكاليف الموظفين
----	--	---

التذييل الثاني

٤٤	١٠-١	الملاك المقترن لموظفي الأمانة في ١٩٩٦-١٩٩٧
----	------	--

مقدمة

١- تنص الاجراءات المالية لمؤتمر الأطراف، حسبما أوصت بها لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الحادية عشرة، على أن ينظر مؤتمر الأطراف في ميزانية المقترحة ويعتمد ميزانية بتوافق الآراء قبل بدء فترة السنتين المالية المشمولة بهذه الميزانية (انظر الفقرات من ٢ إلى ٤ من الاستنتاج (ك) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1). كما رجت اللجنة من الأمين التنفيذي أن يُعد، لنظر مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، ميزانية مفصلة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، آخذًا في اعتباره مناقشات اللجنة، وأن يعمم هذا على الأطراف بأسرع ما يمكن (الاستنتاج (م) من الوثيقة A/AC.237/91/Add.1). وقد آرقت بهذه المذكورة الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ للنظر فيها ثم اعتمادها.

٢- وقد وضعت الميزانية المقترحة باستخدام الإطار المعتمد لميزانية الأمم المتحدة كنموذج، مع تعديله حيثما لزم لتلبية احتياجات مؤتمر الأطراف. وقد أعدت مع مراعاة الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية فضلاً عن توصيات اللجنة إلى مؤتمر الأطراف ومقرراتها الأخرى ذات الصلة. وهذه تشكل عملياً برنامج عمل للاتفاقية تستند إليه الميزانية المقترحة. وقد ذكرت بالتحديد أي افتراضات وُضعت نتيجة لأوجه عدم اليقين حول الأنشطة المقبلة.

التطور من الأمانة المؤقتة إلى أمانة الاتفاقية

٣- من المقرر أن تقوم الأمانة الدائمة على أساس الأمانة المؤقتة (انظر الفقرة ١١٨ من الوثيقة A/AC.237/55)، ولكن أعمال الأمانة الدائمة ستختلف عن أعمال الأمانة المؤقتة من حيث طبيعتها وحجمها على السواء، فقد كانت الوظيفة الرئيسية للجنة المؤقتة دعم عملية التشاور والتفاوض على المستوى الحكومي الدولي، وستستمر هذه الوظيفة ولكن مع استكمالها بغيرها، فستكون ذات أهمية خاصة الأنشطة الموجهة نحو البرامج ولا سيما في مجال الاتصال واستعراض المعلومات. وستتلزم مطالب خدمة الهيئات الفرعية نطاقاً أوسع من المهارات والخبرة. يضاف إلى هذا أن المتصور أن تصبح مسؤولية أمانة الاتفاقية (ولا سيما في مجال تنظيم وإدارة المؤتمرات) بعض المهام التي كانت تقوم بها فيما مضى جهات في الأمم المتحدة. وأخيراً ربما تعين توسيع الدعم لعمليات جديدة وربما اثبتت مهام متخصصة جديدة من مقررات تتخذ في المؤتمر الأول للأطراف.

٤- وقد استند في وضع ميزانية أمانة الاتفاقية إلى عدد من الافتراضات حول ظابعها، أي أن الأطراف تزيد أمانة تتسم بما يلي:

- كفوء في الاستجابة إلى مطالبها على الخدمات ومجهزة بأحدث التكنولوجيات وقدرات الاتصالات

- دولية في تكوينها وممثلة للمناطق والمجموعات المختلفة

مجهزة بنطاق من الخبرات الفنية لتمكينها من خدمة احتياجات اتفاقية واسعة جدا في نطاقها ولها صلة بقطاعات عديدة وكذلك بأنماط الإنتاج والاستهلاك: اتفاقية بشأن التنمية المستدامة.

- ٥- وقد حسم هيكل الأمانة المؤقتة لتلبية احتياجات وطلبات لجنة التفاوض الحكومية الدولية أما هيكل الأمانة الدائمة فسيكون مختلفاً يعكس الاحتياجات المختلفة لفترة ما بعد المؤتمر الأول للأطراف. وقد عُرض هذا الهيكل الجديد على اللجنة في الفقرات من ١٠ إلى ١٩ من الوثيقة A/AC.237/79/Add.3، كما اقترحت تلك الوثيقة وجود ميزانية إدارية أساسية تموّل، على أساس متفق عليه يمكن التنبؤ به، المهام المتعلقة مباشرة بالعملية الحكومية الدولية، بما في ذلك توفير الخدمات والوثائق الموضوعية والتنظيمية، فتقدّم المساهمات إلى هذه الميزانية الأساسية بالاستناد إلى الجدول الإرشادي الذي سيوافق عليه مؤتمر الأطراف (انظر الفقرة ٧ (أ) من الاستنتاج (ك) من الوثيقة A/AC.237/91/Add.1). كما سيتّخذ ترتيب لتمويل طوعي آخر لتمويل المهام ذات الطابع الأكثر اتصالاً بالعمليات التي تسهل وتدعم الإجراءات التي تتخذها الأطراف ولا سيما البلدان النامية الأطراف، في تعزيز الاتفاقية على المستويات الوطنية والإقليمية.

- ٦- ويدعو التحول من أمانة مؤقتة إلى أمانة دائمة إلى إجراء مقارنة بين المستويات التجميعية للموظفين، مع مراعاة العوامل المذكورة أعلاه. فيبيّن الجدول ألف ما يلي:

عدد الموظفين المتاحين حالياً (١٩٩٥ مارس آذار)

عدد الموظفين المتوقع في نهاية عام ١٩٩٥ إذا ما توفر المطلوب من التمويل الخارج عن الميزانية (انظر FCCC/CP/1995/5/Add.3)

عدد الموظفين في بداية عام ١٩٩٦ (حسبما اقترح في الميزانية)

الجدول ألف - عدد الموظفين موزعاً حسب المستوى^(أ)

١٩٩٦ الربع الأول	١٩٩٥ الربع الرابع	١٩٩٥ الربع الأول	
ألف - فئة الفنية وما فوقها			
١	١	١	الرئيس (ب)
٢	١	١	مد
٥	٦	٤	مد
٧	٥	٢	ف ٥
٥	٤	٤	ف ٤
٥	٦	٤	ف ٣
٤	٥	٤	ف ٢
٢٩	٢٧	١٩	المجموع (ألف)
٢٠	١٥	١٢	باء - فئة الخدمات العامة
٢٠	١٥	١٢	المجموع (باء)
٤٩	٤٧	٣١	المجموع الكلي (ألف +) باء

(أ) لا يتضمن هذا إلا الموظفين الممولين من الميزانية الإدارية الأساسية وما يعادلها بالنسبة للإعانة المؤقتة، فلم يدرج الموظفون الممولون من "تمويل طوعي آخر" وما يعادله (وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٥ وأربع وظائف من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٦).).

(ب) سيحدد مؤتمر الأطراف مستوى وظيفة رئيس الأمانة ومدة خدمته.

-٧ وتعكس الزيادة في عدد الموظفين الرفيعي المستوى ما يلي:

(أ) توسيع نطاق المسؤوليات بما في ذلك استعراض السياسات الوطنية المتصلة بتغير المناخ ودعم استحداث مبادرات جديدة في مجال السياسة العامة:

(ب) مستوى استقلال الأمانة الدائمة المتصور في توصيات اللجنة بشأن صلاتها المؤسسية بالأمم المتحدة (انظر الاستنتاج (ط) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1):

(ج) تعاظم الحاجة إلى إدارة عليا ومتوسطة لبناء علاقات عمل مع عدة منظمات شريكة:

(د) زيادة الموارد من الموظفين والموارد المالية الجارية إدارتها.

-٨ ويبين الجدول باء، بالنسبة لنفس التواريخ النمو المقترن في عدد الموظفين موزعا حسب برامج الأمانة، بخلاف برنامج "أجهزة وضع السياسة العامة" الذي لا يتضمن مكونا منتظما من الموظفين. وتتصل مجالات النمو الرئيسية بما يلي:

(أ) النظر في البلاغات الوطنية، حيث تكتسب زخما عملية الاستعراض المتعمق;

(ب) البداية المقترضة لأعمال موضوعية جديدة بشأن إدارة قوائم الجرد وتقييم المناهج والتكنولوجيات والأنشطة المشتركة أو التنفيذ المشترك;

(ج) توسيع أنشطة التعاون المالي والتقني لتسهيل تنفيذ فرادي الأطراف للاتفاقية;

(د) تولي مهام كانت تقوم بها فيما مضى جهات أخرى في الأمم المتحدة في مجالات تنظيم وإدارة المؤتمرات.

الجدول باء - عدد الموظفين موزعا حسب النشاط^(أ)

البرامج	١٩٩٥ الربع الأول	١٩٩٥ الربع الرابع	١٩٩٦ الربع الأول
٤ - التوجيه التنفيذي والإدارة	٥	٥	٥
٣ - برنامج العمل	١٥	١٣	٨
٢ - الاتصال والتقييم والاستعراض	٧	٧	٦
٢ - التعاون المالي والتقني	١٩	١٤	١١
٤ - الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي	٣	٣	١
المجموع	٤٩	٤٢	٢١

(أ) لا يتضمن هذا إلا الموظفين الممولين من الميزانية الإدارية الأساسية وما يعادلها بالنسبة للأمانة المؤقتة، ولم يدرج الموظفون الممولون من "تمويل طوعي آخر" وما يعادله (وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٥ وأربع وظائف من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في سنة ١٩٩٦).^(١)

-٩ والأرقام الواردة في الميزانية المقترنة أقل من تلك المعروضة على اللجنة في إطار الميزانية (A/AC.237/79/Add.3)، فيما يتعلق بعدد من النقاط، لأسباب أهمها ما يلي:

(أ) تفترض الميزانية المقترحة أن الجمعية العامة ستتوافق على طلب من مؤتمر الأطراف باستيعاب تكاليف خدمة المؤتمرات في إطار الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة، مما يوفر على الأطراف مبلغًا يقدر بخمسة ملايين دولار لفترة السنتين^(١). وستنظر الجمعية العامة في هذا الطلب في أواخر عام ١٩٩٥.

(ب) افترض أن التكلفة المقدرة في الميزانية لأماكن المكاتب والأثاث ستكون صفرًا، نتيجة للعروض المقدمة لاستضافة الأمانة، بدلاً من أن تكون ٤٢٠ ٠٠٠ دولار تدفع كإيجار سنوي وتكلفة مشتريات لمرة واحدة تبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار؛

(ج) حسبت المساعدة في الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ على أساس مختلف، فأخذ في الاعتبار أن مستوى نشاطه أقل في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧، فخُفض من ٥٠٠ ٠٠٠ دولار سنوي إلى حوالي ٣٠ ٠٠٠ دولار؛

(د) خُفض تدريجياً على امتداد فترة أطول تعين موظفي الأمانة إلى أقصى قوة له؛ فقد تفتحت بعض الرتب نزولاً وحذفت بعض الوظائف أو نقلت إلى "تمويل طوعي آخر"، بلغ التخفيض الناجم عن ذلك في تكاليف الموظفين المدرجة في الميزانية الإدارية الأساسية، مقابل التقديرات الواردة في إطار الميزانية، ٩ في المائة على مدى السنتين؛

(هـ) وعلى نفس المنوال، أُعيد تقييم كل تقديرات التكاليف غير المتصلة بالموظفين المدرجة في إطار الميزانية، مما أدى إلى تخفيض يبلغ ٧٧ في المائة في هذه التقديرات لفترة السنتين (بالنسبة للميزانية الإدارية الأساسية، مع استبعاد المساعدة في الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ والإيجار والأثاث حسبما نوقش في الفقرة ٩ (ج) أعلاه)؛

(و) حُسبت المساهمات في تخفيض الميزانية الإدارية الأساسية، قدر الإمكان، على أساس افتراضات معينة، ولكن هذه لا تتضمن أي مساهمات من حكومة مضيفنة، وهي ستقابل أيضاً جزءاً هاماً من الميزانية.

بيان الميزانية المقترحة

-١- تعكس جداول الوظائف المستخدمة في الميزانية المقترحة سنوات عمل بالوظيفة؛ فقد اعتبر هذا منهوماً أنساب لميزانية لا تقوم على أساس اشتراكات مقررة من مفهوم الوظائف أو المناصب الثابتة. وعدد الموظفين الممولين من الميزانية الإدارية الأساسية العاملين في نهاية عام ١٩٩٧ هو ٥٧ موظفاً، والعدد الممول في إطار "تمويل طوعي آخر" هو ٧. وتمثل تكاليف الموظفين حوالي ٧٨ في المائة من ميزانية فترة السنتين، وقد حسبت على أساس الأرقام الموحدة لجنيف كمتر عمل، المقدمة من الأمم المتحدة، وأدرجت في التذييل الأول بالميزانية المقترحة. (محطات العمل المختلفة تكاليف موظفين مختلفة. انظر حاشية التذييل الأول).

-١١- وقد جمعت بصفة عامة تكاليف دعم البرامج (مثل الاتصالات والوازد وإيجار المعدات) بدلاً من توزيعها في شتى مواضع الميزانية المقترحة، فترت تحت مكون الإدارة في برنامج "الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي".

-١٢- وسيطلب الإدارية أو البرنامج الذي يوفر الخدمات الإدارية لامانة الاتفاقية، في إطار صلتها المؤسسية بالأمم المتحدة، مقابل التكاليف العامة، وهذا المقدار سيُخضع للتناوض، ولكن وفقاً للممارسة المتبعة افترض رسم عام قدره ١٣ في المائة لأغراض وضع تقديرات الميزانية.

-١٣- ووفقاً للقواعد المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف (انظر الفقرة ١٤ من الاستنتاج (ك) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1)، تتضمن الميزانية احتياطياً من رأس المال العامل، غرضه تأمين استمرار operations في حالة حدوث نقص نفقي مؤقت، وهو ليس صندوقاً للطوارئ ولا احتياطياً للأنشطة التنفيذية، وإنما لا بد، على ضوء الطابع الإرشادي للمساهمات وعدم وجود أي حكم عقابي في حالة تأخر وصول المساهمات أو عدم وصولها، من وجود احتياطي رأس المال العامل لتتأمين استمرار سير عملية الاتفاقية وأمانتها. وسيحتفظ باحتياطي رأس المال العامل عند مستوى يحدده مؤتمر الأطراف من حين إلى آخر بتوافق الآراء، ولكن يتقترح مستوى قدره ٢٠ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية، يكون في البداية من دفعتين قدر كل منها ١٥ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية لعامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧، مع تعديله حسبما يلزم في فترة السنتين التالية. وتغطى المسحوبات من الاحتياطي من المساهمات العادمة في ميزانية الاتفاقية في أقرب وقت ممكن.

-١٤- وتبداً الأمانة الدائمة في عملها في تاريخ استحقاق المساهمات في الميزانية الإدارية الأساسية، أي في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وما لم تدفع مقدماً مساهمات كافية فستنشأ في البداية مشاكل سيولة. وقد تتتوفر بعض الأرصدة في نهاية السنة من الصناديق الاستثمارية القائمة، ولكن لا يمكن التنبؤ بحجمها ومن غير المرجح أن تكون ذات بال. لذا قد يود مؤتمر الأطراف دراسة الكيفية التي يمكن اتباعها لإدارة هذه الفترة الانتقالية المالية على أفضل وجه، مع مراعاة إمكانية استخدام مساهمات من الحكومة المضيفة كمصدر للسيولة في البداية.

الجزء الذي يمكن لمؤتمر الأطراف اتخاذ

-١٥- يلزم في المؤتمر الأول للأطراف اتخاذ عدد من المقررات تتصل بميزانية فترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧، تأخذ في اعتبارها مقررات المؤتمر ذات الصلة، بما في ذلك المقررات المتعلقة بالإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف، والجدول الإرشادي للمساهمات (انظر الوثيقة FCCC/CP/1995/5/Add.1) والتمويل الخارج عن الميزانية لسنة ١٩٩٥ (انظر الوثيقة FCCC/CP/1995/5/Add.3). وفي هذا السياق قد تود الأطراف النظر في العناصر المقترحة التالية لمقرر بشأن ميزانية الاتفاقية:

- (أ) اعتماد ميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧، وفقاً للفقرة ٤ من الاجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف (انظر الاستنتاج (ك) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1)، على أساس الاقتراح الوارد هنا:
- (ب) طلب يقدم إلى الجمعية العامة لتمويل تكاليف خدمات المؤتمرات الناجمة عن دورات مؤتمر الأطراف وهيئتي الفرعتين من الميزانية البرنامجية العادلة للأمم المتحدة (انظر الاستنتاج (ن) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1):
- (ج) دعوة الأطراف (مع مراعاة الفقرتين ٨ و ١٠ من الاجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف) إلى دفع مساهماتها كاملة بلا تأخير على أساس جدول المساهمات الإرشادي الذي سيعتمد مؤتمر الأطراف؛
- (د) دعوة الأطراف إلى المساهمة في تلبية احتياجات فترة السنتين لتمويل طوعي آخر؛
- (ه) تحديد مستوىاحتياطي رأس المال العامل وال فترة التي ينبغي تكوينه على امتدادها، وفقاً للفقرة ١٤ من الاجراءات المالية الموصى بها، على أساس الاقتراح الوارد هنا (انظر الفقرات من ٧٢ إلى ٧٤ من المرفق)؛
- (و) تعريف "خط الاعتماد الرئيسي" في مفهوم الفقرة ٦ من الاجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف، باعتباره يعادل كلاً من البرامح الرئيسية الستة المشمولة بالميزانية المقترحة، وتغويض رئيس الأمانة، بموجب الفقرة نفسها، بالتحويلات بين هذه الخطوط في حدود لا يتجاوز مجموعها ١٥ في المائة من الميزانية الإدارية الأساسية مع عدم تخفيض أي خط بأكثر من ٢٥ في المائة؛
- (ز) الإرشاد بشأن تمويل عملية الاتفاقيه في أوائل عام ١٩٩٦ في حالة عدم ورود اشتراكات كافية تتيح استمرار العمليات؛
- (ح) طلب إلى رئيس الأمانة لكي يرفع إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية تقريراً بشأن الإيرادات وأداء الميزانية واقتراح أي تعديلات قد تلزم في الميزانية الإدارية الأساسية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ وفي التمويل الطوعي الآخر.

مرفق**الميزانية المقترحة للاتفاقية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦****الجدول ١ - ملخص الاحتياجات للسندين ١٩٩٦-١٩٩٧ موزعة حسب البرامج
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)**

<u>تمويل طوعي آخر</u>		<u>الميزانية الإدارية الأساسية</u>		
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
أولاً - البرامج				
١ ٨١٣,٨	٢ ٤٠٢,٢	٥٤٢,٣	٥٥٢,٥	ألفـ أجهزة وضع السياسة العامة (١)
-	-	٦٧٤,٥	٦٥٦,٨	باءـ التوجيه التنفيذي والإداري
				جيمـ برامج العمل
		٢ ٠٦٦,٨	٢ ٦٦٩,٥	١ـ الاتصال والتقييم والاستعراض
٩٠١,١	٧٨٢,٧	١ ٤٤٩,٩	١ ٠٧٢,٤	٢ـ التعاون المالي والتقني
٢٦١,١	٢٥٦,٨	٢ ٩٩٧,٤	٢ ٩٧٧,٤	٣ـ الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي
-	-	٤٤١,٥	٤٢٥,٢	٤ـ التنفيذ والتخطيط
٢ ٩٧٦,٠	٢ ٤٩٢,٧	٩ ١٧٣,٥	٨ ٣٤٨,٩	المجموع الفرعى (أولاً)
ثانياً - رسم علم (١٢ في المائة)				
٢٨٦,٩	٤٥٤,١	١ ١٩٢,٦	١ ٠٨٥,٤	المجموع الفرعى (ثانياً)
ثالثاً - مساهمات تخفيض الميزانية الأساسية				
-	-	TBD	TBD	١ـ مساهمات من الحكومة المضيفة (ب)
-	-	٢٢٤,٦	٦٣٩,٠	٢ـ مساهمات بالموظفين تقدمها الحكومات والمنظمات
-	-	٤٨٧,٢	٤٧٤,١	٣ـ مخصص للإدارة من الرسم العام
-	-	٨٢١,٨	١ ١١٣,١	المجموع الفرعى (ثالثاً)
٢ ٣٦٢,٩	٢ ٩٤٦,٨	٩ ٥٤٤,٢	٨ ٣٢١,٢	المجموع الصافي (أولاً + ثانياً - ثالثاً)
رابعاً - لاحتياطي رأس المال العامل (د)				
-	-	١ ٤٣٦,٦	١ ٤٤٨,٢	مساهمات على امتداد سنين ١٥ في المائة من صافي المجموع السنوي

حواشي الجدول ١

- (أ) بافتراض أن الجمعية العامة ستتفق، بناء على طلب مؤتمر الأطراف، على تغطية تكاليف خدمات المؤتمرات المقدرة بـ ٦٠ مليون دولار لكل دورة من أسبوعين باستخدام ست لغات؛ تتضمن الميزانية الإدارية الأساسية المساهمة في الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ؛ ويتضمن التمويل الطوعي الآخر الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك.
- (ب) تتضمن بعض العروض لاستضافة أمانة الاتصالات مساهمات تقدمة كبيرة لمساعدة في دفع تكاليف الأمانة، وستستخدم هذه المساهمات لتخفيف الميزانية الإدارية الأساسية.
- (ج) على أساس ترتيبات التوظيف الثانية القائمة فعلاً والجارية مناقشتها. ويتفترض أيضاً بعض الدعم من المنظمات ولكن بأرقام الدقيقة لذلك ستتوقف على القرارات بشأن ميزانياتها.
- (د) رهناً بالاتفاق مع المنظمة التي توفر الخدمات الإدارية.
- (ه) ٢٠ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية التي تتكون على دفعتين.

الجدول ٢ - ملخص تقديرات الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ موزعة حسب وجوه الإنفاق
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية الإدارية الأساسية				وجه الإنفاق
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
٨١٤,٠	٧٠١,٩	٧ ٣٤٢,٩	٦ ٣٨٢,١	تكاليف الموظفين
١٥,٦	١٥,٠	٢٢١,٥	٢١٩,٦	الخبراء الاستشاريون
١١٠,٠	١٠٥,٨	٢٠٩,٩	٢٤٨,٤	أفرقة الخبراء
٤٤,٤	٤٢,٨	٤٣٤,٩	٤٠٤,٢	السفر في مهام رسمية
١٧٨,٢	١٧٥,٠	٨١,٢	١٤٠,٠	الخدمات التعاقدية
-	-	٢٩٤,٤	٢٤٥,٦	مصروفات التشغيل العامة
-	-	١١٩,٤	١٢٥,٠	الوازم والمواد
-	-	٩٠,٠	١١٧,٠	الأثاث والمعدات
-	-	٣١٠,٦	٣١٠,٦	المنح والمساهمات (الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ)
-	-	٥٨,٦	٥٦,٤	نفقات أخرى
١ ٨١٣,٨	٢ ٤٥٢,٢	-	-	الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك
٢ ٩٧٦,٠	٢ ٤٩٢,٧	٩ ١٧٣,٥	٨ ٣٤٨,٩	المجموع الفرعى
٣٨٦,٩	٤٥٤,١	١ ١٩٢,٦	١ ٠٨٥,٤	رسم عام (١٢ في المائة)
٢ ٣٦٢,٩	٣ ٩٤٦,٨	١٠ ٣٦٦,٠	٩ ٤٣٤,٣	المجموع (أ)

(أ) يعادل أولاً + ثانياً في الجدول ١.

الجدول ٣ - ملخص الاحتياجات من الموظفين

<u>تمويل طوعي آخر</u>		<u>الميزانية الادارية الأساسية</u>		السنة المالية وما فوقها
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
صفر	صفر	١	١	الرئيس (أ)
صفر	صفر	٢	٢	مد - ٢
صفر	صفر	٥	٥	مد - ١
١	١	٧	٧	ف - ٥
١	١	٥	٥	ف - ٤
١	١	١٠	٥,٣٣	ف - ٣
١	١	٤,٣٣	٤	ف - ٢
٤	٤	٣٤,٣٣	٢٩,٣٣	المجموع (ألف)
٣	٢	٢٢	٢٠	باء - فئة الخدمات العامة
٣	٢	٢٢	٢٠	المجموع (باء)
٧	٦	٥٦,٣٣	٤٩,٣٣	المجموع (ألف + باء)

(أ) سيحدد مؤتمر الأطراف مستوى ومدة خدمة رئيس الأمانة.

استعراض عام

- بدأ نفاذ الاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٤، وتنشئ المادة ٧ منها مؤتمراً للأطراف وتنشئ المادتان ٩ و ١٠، على التوالي، هيئة فرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وهيئة فرعية للتنفيذ. وقد أنشأت المادة ٨ الأمانة وهي أيضاً تلزم مؤتمر الأطراف بأن يسمى، في دورته الأولى، أمانة دائمة ويتخذ الترتيبات اللازمة لممارستها عملها. وقد اضطلعت بالأعمال التحضيرية للمؤتمر الأول للأطراف لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغيير المناخ التي أنشأها قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ الذي أنشأ أيضاً أمانة لدعم اللجنة، حولتها الاتفاقية إلى أمانتها المؤقتة التي ستعمل بهذه الصفة إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

-٢ وستتميز فترة الستين ١٩٩٦-١٩٩٧ بدورتين لمؤتمر الأطراف وعدة دورات للهيئتين الفرعيتين وأحداث مكثفة أخرى مثل اجتماعات أفرقة تقنية وحلقات تدريبية ودورات لـأي عملية جديدة قد يتفق عليها. وستعطي الأولوية لخدمة هذه الاجتماعات ودعمها. وستكون العناصر الرئيسية الأخرى لبرنامج العمل ما يلي:

- (أ) تنفيذ عمليات لتقديم واستعراض البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول:
- (ب) تنفيذ العملية التي يقررها المؤتمر الثاني للأطراف لتقديم ودراسة البلاغات الوطنية الواردة من البلدان النامية الأطراف:
- (ج) تعزيز الشراكات بين مؤسسات الاتفاقيات والهيئات الأخرى ولا سيما مرفق البيئة العالمية والفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ:
- (د) العمل مع الشركاء للنهوض ببرامج التعاون التقني التي تسهل تنفيذ الاتفاقيات ولا سيما تنفيذ البلدان النامية الأطراف لها:
- (ه) تحسين الخدمات المقدمة إلى الأطراف في شكل تحسين نشر المعلومات والوثائق (بما في ذلك المعلومات عن الميزانية وقوائم الجرد والمشاريع وأنشطة التعاون التقني والتنفيذ المشترك)، وتنسيق وتبسيط العمليات لتمويل الاشتراك وتطوير شبكة من جهات الوصل الوطنية:
- (و) تعزيز آليات دعم العملية الحكومية الدولية ووضع الأمانة على أساس إداري سليم.

-٣ ويستند هيكل الأمانة إلى الأساس المقترح في وثيقة اللجنة A/AC.237/79/Add.3. وتتضمن الميزانية المقترحة ترتيبات لما يلي:

- (أ) الأنشطة الممولة من ميزانية إدارية أساسية:
- (ب) أنشطة أخرى ممولة من صناديق طوعية (أي أنشطة ذات طابع تنفيذي تدعم الإجراءات التي تقوم بها فرادى الأطراف):
- (ج) تمويل الاشتراك في الاجتماعات من صندوق طوعي خاص:
- (د) تكوين احتياطي رأس مال عامل.

ألف - أجهزة وضع السياسة العامة

الجدول ٤- ملخص التقديرات للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ موزعة حسب وجوه الإنفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	الميزانية الإدارية الأساسية			
	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦
تكليف الموظفين	-	-	١٧٧,٤	١٨٨,٧
مصروفات التشغيل العامة	-	-	٥٥,٣	٥٣,٢
المنح والمساهمات	-	-	٣١٠,٦	٣١٠,٦
الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك	١ ٨١٣,٨	٢ ٤٥٢,٢	-	-
المجموع	١ ٨١٣,٨	٢ ٤٥٢,٢	٥٤٣,٣	٥٥٢,٥

٤- ويشرف مؤتمر الأطراف على تنفيذ الاتفاقيات ويوفر للأمانة التوجيه الشامل في مجال السياسة العامة للأمانة وهو يجتمع سنويًا. وتقوم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ ببرامج عمل دعماً لمؤتمر الأطراف الذي إليه ترفع تقاريرها وتتقدم بتوصياتها. وستجتمع كل هذه الهيئات في مقر الأمانة ما لم يتقرر خلاف ذلك. ولم تتخذ ترتيبات في الميزانية لل الاجتماعات بعيداً عن مقر الأمانة، وإنما سيكون أي اجتماع من هذا القبيل بناءً على دعوة البلد المضيف الذي سيتعين عليه دفع فارق التكلفة. وفيما يتعلق بدورات مؤسسات الاتفاقيات فقد افترض ما يلي:

(أ) ستحتاج دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، معاً، إلى أربعة أسابيع من وقت الاجتماعات (فترتان كل منها أسبوعان) في كل سنة (فيجتمع مؤتمر الأطراف عادة لمدة أسبوع واحد في شهر تموز/يوليه وتجتمع الهيئة الفرعية في كانون الأول/ديسمبر وخلال الأسبوع السابق لمؤتمر الأطراف). وفي سنة ١٩٩٦ ستتعقد في شهر شباط/فبراير دورة إضافية لكل من الهيئة الفرعية، فتحصل ثلاثة فترات الأسبوعين في ذلك العام؛

(ب) تتضمن كل من الدورات جلستين متزامنتين؛

(ج) يفسح المجال في إطار وقت الاجتماعات المدرج في الميزانية لأي جلسات أخرى تتطلب خدمات المؤتمرات (مثل جلسات بشأن متابعة استعراض كنفاسة المادة ٤-٢(أ) و(ب) أو بشأن المادة ١٣)؛

(د) لن تحتاج جلسات الأفرقة والحلقات التدريبية التقنية الحكومية الدولية إلى خدمات المؤتمرات (الترجمة التحريرية والشفوية).

الاحتياجات من الموارد (بالمعدّلات الطالية)

٥- وضعت تقديرات الميزانية هذه على أساس تصور أن مؤتمر الأطراف سيرجو من الجمعية العامة استيعاب تكاليف خدمات المؤتمرات لمؤسسات الاتقافية في إطار الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة وأن الجمعية العامة ستقبل هذا الرجاء، فإذا لم يتحقق هذا فستلزم زيادة الميزانية الإدارية الأساسية بما يقدر بمبلغ ثلاثة ملايين دولار في عام ١٩٩٦ (٣٩٠ مليون دولار بما في ذلك الرسم العلم) وبمبلغ مليوني دولار في عام ١٩٩٧ (٢٧٦ مليون دولار بما في ذلك الرسم العلم). وستخفيض تكاليف خدمات المؤتمرات هذه بنسبة تتراوح بين ٤٠ و ٥٠ في المائة تقريباً إذا ما قدمت الخدمات بثلاث لغات بدلاً من ست.

تكاليف الموظفين

٦- يُطلب مبلغ ٧٠٠ ١٨٨ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٤٠٠ ١٧٧ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية تكاليف الموظفين المتصلة بأجهزة وضع السياسة العامة:

(أ) يُطلب مبلغ ٧٠٠ ١٦٢ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٤٠٠ ١٥٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية احتياجات المساعدة المؤقتة لمحرر وموظفي الأمانة التقنيين والسكرتارية/المساعدتين لدورات الأطراف، وكذلك إلى حد أقل للهيئتين الفرعيتين:

(ب) يُطلب مبلغ ٢٦٠٠٠ ٢٧٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٢٧٠٠٠ ٢٨٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية أجر العمل الإضافي لموظفي الخدمات العامة الناتج عن الدورات.

٧- ولم تدرج في خدمات المؤتمرات التي ستتوفرها الأمم المتحدة المصارييف تحت وجه الانفاق هذا. وأغلب خدمات الأمانة التقنية المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه كانت تقدمها فيما مضى إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة ولكنها لم تعد متاحة. وقد يتولى موظفو الأمانة بعض هذه الوظائف، ولا سيما ما يتعلق منها بالهيئتين الفرعيتين، ولكن يلزم منسق للمؤتمرات وقد روّعي هذا في مكون الميزانية المقترحة المتعلق بالدعم الحكومي الدولي والمؤسسي. وبالإضافة إلى هذا سيلزم تعيين موظفين في إطار المساعدة المؤقتة من أجل المؤتمرات، حسبما كان الأمر عليه فيما مضى. وستواصل الأمانة أيضاً تعيين موظفين في إطار المساعدة المؤقتة لتحرير وثائقها.

نفقات التشغيل العامة

٨- يُطلب مبلغ ٥٣٢٠٠ ٥٥٣٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٣٠٠ ٥٥٥٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية نفقات التشغيل العامة المتصلة بمؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، حسبما هو مبين أدناه:

- (أ) مبلغ ١٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ١٢٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية تكاليف الاتصالات (مثل الفاكس والسعاة) المتصلة مباشرة بدورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين؛
- (ب) مبلغ ٢٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٢٠٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية حفل استقبال واحد كل سنة، في دورة مؤتمر الأطراف وحفل استقبال واحد خلال دورة هيئة فرعية، وكذلك تكاليف الضيافة وقت اجتماعات المكتب؛
- (ج) مبلغ ٢٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٢٠٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية الإيجار القصير الأجل للآلات وأجهزة تصوير المستندات ومعدات الحاسوب خلال الدورات؛
- (د) مبلغ ١٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ١٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية رسوم متنوعة أخرى ناتجة عن الدورات.

المنح والمساهمات

-٩- يُطلب مبلغ ٦٠٠ ٣١٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٦٠٠ ٣١٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتمكين مؤتمر الأطراف من تقديم مساهمات إلى الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، وستساعد هذه الأموال في دفع تكاليف المدخلات في الاتفاقية التي يوافق الفريق الحكومي الدولي على توفيرها استجابة لطلبات من مؤتمر الأطراف. وسيتفاوت هذا المقدار من عام إلى آخر حسب الطلبات المقدمة؛ وسيكون أعلى بكثير خلال إعداد التقييمات العلمية. ولأغراض التخطيط افترض أن مساهمة الاتفاقية ستشكل ١٠ في المائة من ميزانية الفريق الحكومي الدولي في كل من عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧. ويجب أن تعكس المبالغ الفعلية الخدمات المطلوبة. ولن تصبح المساهمات في الفريق الحكومي الدولي مستحقة الدفع إلا بعد ورود مساهمات تكفي لتفطية البند الآخر في الميزانية الإدارية الأساسية في أي سنة بعينها.

الصندوق الطوعي الخاص للاشتراك

-١٠- تُنشى الإجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف صندوقاً طوعياً خاصاً للاشتراك، يدعم، وفقاً لما درجت عليه اللجنة، اشتراك واحد من كل طرف مؤهل في دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين (بافتراض اشتراك ١١٠ مندوبيين لكل فترة اجتماع من أسبوعين) وفي اجتماعات مكاتب هذه الهيئات. وسيوفر الصندوق أيضاً التمويل لدعم الاشتراك في اجتماعات الأفرقة التقنية (بافتراض اشتراك عشرة خبراء في كل من فريقين تقنيين يجتمعان مرتين سنوياً). ويُطلب مبلغ ٤٥٢٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٨١٢٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية هذا الاحتياج. وقد استخدمت لوضع هذه التقديرات أسعار أقل من المعتمد كأجرور للسفر جواً. ويعكس المبلغ المقدر لعام ١٩٩٧ زيادة قدرها ٤ في المائة لمراقبة التضخم. فإذا ما تقرر تمويل اشتراك مندوب ثان من الأطراف من أقل البلدان نمواً والبلدان النامية الجزرية الصغيرة فستبلغ التكلفة الإضافية حوالي ٢٢٥٠٠٠ دولار (بالإضافة إلى المصارييف العامة) لكل فترة أسبوعين.

١١- وفي جميع الحالات سيوفر التمويل لاشتراك ممثلي من الأطراف المؤهلين فقط. وفي الوقت الحالي يعتبر الأطراف في الاتفاقية مؤهلين للتمويل إذا ما كان الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد في هذه الأطراف ٥٠٠٠ دولار أو أقل في عام ١٩٩١.

باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

الجدول ٥- ملخص تقديرات السنطين ١٩٩٦-١٩٩٧ موزعة حسب وجوه الإنفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		وجه الإنفاق
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	٦٢٢,٥	٦٠٦,٨	تكاليف الموظفين
-	-	٥٢,٠	٥٠,٠	السفر في مهام رسمية
-	-	٦٧٤,٥	٦٥٦,٨	المجموع

الجدول ٦- الاحتياجات من الموظفين

تمويل طوعي آخر		الميزانية الإدارية الأساسية		ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	١	١	الرئيس
-	-	١	١	ف - ٤
-	-	٢	٢	المجموع (ألف)
-	-	٣	٣	باء - فئة الخدمات العامة
-	-	٣	٣	المجموع (باء)
-	-	٥	٥	المجموع الكلي (ألف+باء)

١٢- يوفر رئيس الأمانة التوجيه التنفيذي والتنسيق الإجمالي للأمانة والمشورة في مجال السياسة العامة لمؤتمر الأطراف وهيئة الفرعية، مولياً اهتماماً خاصاً في هذا السياق الثاني إلى قضايا السياسة العامة التي تثور في الهيئة الفرعية للتنفيذ وأي عملية لمتابعة استعراض كفاية المادة ٤(أ) و(ب). والرئيس مسؤول مباشرة أمام مؤتمر الأطراف عن تنفيذ سياسات المؤتمر وبرنامج عمله وعن استخدام الأموال التي تساهم بها الأطراف. ورئيس الأمانة مسؤول تماماً، في إطار الصلة المؤسسية لأمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة، أمام الأمين العام باعتباره المسؤول الإداري الأعلى للمنظمة بما في ذلك المسؤولية عن مراقبة الموظفين والأنظمة والقواعد المالية. ومن المتوقع أن يمارس الرئيس أيضاً سلطة منوطة فيما يتعلق بالإدارة المالية وإدارة شؤون العاملين، في إطار ترتيب دعم مؤسسي يقترحه الأمين العام. والرئيس مسؤول عموماً عن تأمين فعالية العلاقات مع الوكالات والإدارات والبرامج الشريكية وعن تعبئة الموارد والدعم منها. وسينوه الرئيس بوظائف التمثيل، حسب الاقتضاء، باسم الاتفاقية. ويقوم بدعم الرئيس عدد صغير من الموظفين.

الاحتياجات من الموارد (بالمعداتات الحالية)

تكاليف الموظفين

١٣- يلزم مبلغ ٦٠٦٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٥٠٠٥٢٢ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية مرتبات رئيس الأمانة وموظفي المكتب والتكاليف العامة للموظفين المتعلقة بهم. وترد في التذييل الثاني بهذه الوثيقة تفاصيل عن مهام الموظفين ورتبهم.

السفر في مهام رسمية

١٤- يطلب مبلغ ٥٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٥٢٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتمكين الرئيس من حضور الاجتماعات ذات الصلة، بما في ذلك السفر إلى مقر الأمم المتحدة، والاجتماعات الحكومية الدولية والمشاورات مع الحكومات في شتى المناطق، وقبول دعوات للاشتراك في عدد محدود من المؤتمرات الدولية.

جيم - برنامج العمل

١- الاتصال والتقييم والاستعراض

الجدول ٧- ملخص تقديرات السنين ١٩٩٦-١٩٩٧ موزعة حسب وجوه الإنفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر ١٩٩٧	١٩٩٦	الميزانية الإدارية الأساسية		وجه الإنفاق
		١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	٢٥٠٩,٧	١٩٩٨,١	تكليف الموظفين
-	-	١٦٣,٩	٢٥٤,٦	الخبراء الاستشاريون
-	-	٢٠٩,٩	٢٤٨,٤	أفرقة الخبراء
-	-	١٨٣,٣	١٦٨,٤	السفر في مهام رسمية
-	-	٣٠٦٦,٨	٢٦٦٩,٥	المجموع

الجدول ٨- الاحتياجات من الموظفين

تمويل طوعي آخر ١٩٩٧	١٩٩٦	الميزانية الإدارية الأساسية		ألف - الفئة الفنية وما فوقها
		١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	١	١	مذ - ٢
-	-	٢	٢	مذ - ١
-	-	٢	٢	ف - ٥
-	-	٣	٣	ف - ٤
-	-	٤	١,٣٣	ف - ٣
-	-	١,٣٣	١	ف - ٢
-	-	١٢,٣٣	١٠,٣٣	المجموع (ألف)
-	-	٦	٥	باء - فئة الخدمات العامة
-	-	٦	٥	المجموع (باء)
-	-	١٩,٣٣	١٥,٣٣	المجموع الكلي (ألف+باء)

- ١٥ تركز أنشطة الاتصال والتقييم والاستعراض على ما يلي:
- (أ) البلاغات الوطنية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول;
 - (ب) البيانات من البلاغات، بما في ذلك بيانات قوائم الجرد;
 - (ج) البلاغات الوطنية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول;
 - (د) الإرشاد العلمي وتدفق المعلومات العلمية والتقنية;
 - (هـ) تقييم وتطوير المناهج;
 - (و) تقييم التكنولوجيات وتبادل المعلومات التكنولوجية;
 - (ز) عملية تشاورية متعددة الأطراف بموجب المادة .١٣.
- ١٦ وستكون هذه الشعبة مكتفية بذاتها عموماً وقدرة على العمل في استقلال نسبي، وفقاً لولايات يُتلقى عليها على المستوى الحكومي الدولي وفي إطار المبادئ التوجيهية التي يضعها رئيس الأمانة. وستكون وظيفتها الرئيسية هي دعم أعمال مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن القضايا العلمية والتقنية والتكنولوجية والمنهجية وفيما يتعلق بالبلاغات الوطنية. وستكون هي المتحدث الأساسي للإعانة مع الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، الذي تتوقع عن طريقه علاقات العمل المشترك. ومن الضروري أيضاً أن تتضمن الشعبة قدرة على دعم استكشاف مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين للجديد من المفاهيم ومناهج السياسة العامة.
- ١٧ وستضم الشعبة خمسة برامج فرعية حسبما هو مبين في الجدول ٩ وملخص أدناه.

الجدول ٩- توزيع الموارد حسب البرامج الفرعية

الميزانية الإدارية الأساسية				
الموظرون		بآلاف دولارات الولايات المتحدة		البرنامج الفرعى
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
٣	٣	٤٢١,٦	٤٠٧,٩	ألف - الإدارة والتنظيم
٨	٦,٣٣	١٤١٧,١	١٢١٢,٨	باء - الاتصال والاستعراض
٢,٢٣	٢	٣١٩,٤	٢٨٢,٣	جيم - الإرشاد العلمي
٣	٢	٤٤٦,٨	٣١٠,٨	DAL - المناهج والتكنولوجيات
٣	٢	٤٦١,٩	٢٥٤,٧	هـ - تطوير السياسات العامة
١٩,٣٣		٢٠٦٦,٨		المجموع

١٨- أما البرنامج الفرعى للإدارة والتنظيم فسيدير أنشطة الاتصال والتقييم والاستعراض للأمانة ويعمل كمنسق للم الهيئة الفرعية المشورة العلمية والتكنولوجية، فيساعدها في صياغة وثائق استعراض عام مثل اقتراحاتها إلى المؤتمر الثاني للأطراف بشأن أنشطتها وترتيباته التنظيمية الأطول أجلًا، بما في ذلك التعديلات على الوظائف وتوزيع الأعمال وجدول الاجتماعات وتواتره، حسبما هو مطلوب في التوصية^(٢٨). وسيمثل هذا البرنامج الفرعى أيضًا الأمانة في اجتماعات الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، حسب الاقتضاء.

١٩- وأما البرنامج الفرعى للاتصال والاستعراض فسيضطلع بعملية النظر في البلاغات الوطنية، بما في ذلك إجراء استعراضات متعمقة للبلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول وأى عملية يُتفق عليها للبلاغات من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول (انظر التوصيات ٢ و٤ و٥). وهذا ميدان جديد هام لنشاط الأمانة كثيف من حيث العمل والموارد. وتتضمن المهام المراد الإضطلاع بها في فترة السنين ما يلي:

(أ) إكمال استعراض المبادئ التوجيهية لإعداد الأطراف المدرجة في المرفق الأول للبلاغات الوطنية وإمكانية تنقيح هذه المبادئ التوجيهية، بما في ذلك الأعمال المتعلقة باستخدام تعديلات خاصة بفرادي البلدان في البلاغات الوطنية؛

(ب) إكمال الدورة الأولى من الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، لما يصل إلى ١٥ استعراضًا في عام ١٩٩٦، بما في ذلك تنظيم الاستعراضات (قد يتضمن هذا زيارات قطرية)، والاتصال بالحكومات، و اختيار افرقة الاستعراض، والمساعدة في صياغة تقارير الاستعراض؛

(ج) إعداد مجموعة ثانية وتولييفها من البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للنظر فيها في المؤتمر الثاني للأطراف؛

(د) تنسيق الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الثانية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. (افتراض استمرار عملية الاستعراض المتعمق، ولكن من الممكن أيضًا اعتماد عملية خبراء أخرى من شكل ما)؛

(هـ) تنسيق أي عملية يُتفق عليها للنظر في البلاغات الواردة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، ابتداءً من عام ١٩٩٧؛

(و) تجميع بيانات قوائم الجرد الوطنية الواردة من الأطراف، بما في ذلك البيانات الواردة في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧، في قواعد بيانات يمكن الوصول إليها، بما في ذلك الترتيبات اللازمة لنشر وتجميع قواعد بيانات أخرى بالمعلومات الواردة في البلاغات الوطنية (بالاعتماد على موظف قاعدة البيانات المقترن لنظام المعلومات (انظر الفقرة ٦(ز) من التذييل الثاني).

-٢٠ أطأ البرنامج الفرعي للإرشاد العلمي فسيركز على دعم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في القيام بثلاث من مهامها (انظر التوصية ٨):

(أ) تقييم حالة المعرفة العلمية بتحويل المعلومات إلى أشكال مناسبة لاستخدام الأمانة والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وتجميع وتوليف المعلومات عن الحالة العالمية:

(ب) توفير المشورة بشأن البرامج العلمية والتعاون الدولي في البحث والتعليم والتدريب والتوعية العامة:

(ج) الرد على الأسئلة العلمية والتقنية التي يطرحها مؤتمر الأطراف، بما في ذلك الأسئلة عن تأثير تغير المناخ وعن التكيف.

وستولي الأولوية في فترة السنتين لتجهيز تقرير الفريق الثاني للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وأي معلومات أخرى ذات صلة، بما في ذلك الوثائق من أجل المؤتمر الثاني للأطراف، وللقيام (من أجل المؤتمر الثاني للأطراف) بإكمال، ثم تنفيذ، العناصر العلمية والتقنية لاقتراحات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن أنشطتها الأطول أجيلاً. وسيوفر هذا الفريق أيضاً التحليل العلمي للأمانة ويعمل كصلة بين الأمانة والبرامج والمنظمات العلمية الدولية، بما في ذلك الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج المناخ العالمي.

-٢١ أطأ البرنامج الفرعي للمناهج والتكنولوجيات فسيركز على دعم أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن عدد من المهام الأخرى (انظر التوصيتين ٧ و٨):

(أ) القضايا المنهجية الناشئة عن استعراض البلاغات، بما في ذلك تقرير للمؤتمر الثاني للأطراف؛

(ب) توفير المشورة لمؤتمر الأطراف حول تطوير وتحسين واستخدام مناهج يمكن مقارنتها تُتبع في قوائم الجرد والاستقطابات وتقييم آثار التدابير والتأثير وتحليل الحساسية وتقييم استجابات التكيف، بما في ذلك تقرير يقدم إلى المؤتمر الثاني للأطراف؛

(ج) تطوير برنامج العمل والجدول الزمني المطلوبين للأنشطة الأطول أجيلاً، بما في ذلك تقرير يقدم إلى المؤتمر الثاني للأطراف؛

(د) توزيع ومراقبة الإشعاعات من الطيران الدولي والنقل البحري، بما في ذلك وضع اقتراحات تُقدم إلى مؤتمر الأطراف؛

(ه) التعرف على التكنولوجيات والدراسة الفنية وتقديم المشورة حول تعزيز استحداث التكنولوجيا ونشرها، بما في ذلك تعزيز التعاون واقتسام الخبرات، فضلاً عن تنفيذ أي مقررات يتمتع بها مؤتمر الأول للأطراف (يمكن استخدام البرنامج المعروف باسم CC:INFO⁽³⁾ لنشر المعلومات؛ انظر الفقرة ٣٢ أدناه):

(و) الرد على الأسئلة المنهجية والتكنولوجية الموجهة من مؤتمر الأطراف.

وسيلزم تعزيز قدرة الأمانة المحدودة على تطوير وتقدير المناهج، ولا سيما لقوائم الجرد حيث يخضع كل من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من مستوى أنشطتهما. وبالإضافة إلى هذا قد ينشأ مجال عمل جديد هام بشأن التعرف على التكنولوجيات. وقد يلزم أيضاً دعم أعمال الأفرقة التقنية وتنسيق الحلقات التدريبية.

٤٤- وأما البرنامج الفرعى لتطوير السياسات العامة فسيركز على استكشاف الجديد من المفاهيم ومناهج السياسة العامة وعلى قضايا محددة حساسة سياسياً تتصل بتنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك الفقرات من ٦ إلى ١٠ من المادة ٤. وسيركز هذا النشاط في فترة السنتين على ما يلى:

(أ) تطوير مبادئ توجيهية لإعداد بلاغات الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول ووضع تفاصيل عملية للنظر في هذه البلاغات؛

(ب) وتصميم عملية تشاورية متعددة الأطراف لحل الأسئلة المتعلقة بالتنفيذ (انظر المادة ١٣ والاستنتاج (س) الوارد في الوثيقة A/AC.237/91/Add.1).

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

تكليف الموظفين

٤٤- يطلب مبلغ ١٩٨١٠٠ دولار من الولايات المتحدة في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٧٠٠٥٠٢ دولار في عام ١٩٩٧ للتغطية رواتب الموظفين وتكليفهم العادي فيما يتعلق بالاتصالات والتقييم والاستعراض. وترتدي التذليل الثاني لهذه الوثيقة تفاصيل وظائف الموظفين ورتبهم.

الخبراء الاستشاريون

٤٤- يطلب مبلغ ٦٠٠٢٥٤ دولار في عام ١٩٩٦ ومبلغ ٩٠٠١٦٣ دولار في عام ١٩٩٧ للوفاء بالاحتياجات من مشورة الخبراء في المسائل المتعلقة بما يلى:

- التأثير في البلاغات الوطنية، وكذلك دعم بعض الاستعراضات المعمقة (بما في ذلك تكاليف سفر الخبراء)

- المساعدة في إعداد وثائق التجميع والتركيب وغيرها من الوثائق المتخصصة (فضلاً عن إعداد تقرير إلى مؤتمر الأطراف عن المعلومات ذات الصلة الواردة من الهيئات والمنظمات غير لجنة التفاوض الحكومية الدولية، بما في ذلك تقرير عن التكيف)

- تطوير قواعد البيانات

- تقييم المنهجيات

- تحديد التكنولوجيا والمشورة في إعداد الوثائق (وترتدي المشورة بشأن التكنولوجيا أهمية خاصة نظراً لأن ذلك يشكل مجالاً جديداً من النشاط التسفيلي وقد يتطلب عملاً تصميمياً ومفاهيمياً)

- وضع سياسة فيما يتعلق بالفترات ٦ إلى ١٠ من المادة ٤.

أفرقة الخبراء

٢٥ - يطلب مبلغ ٤٠٠ ٢٤٨ دولار في عام ١٩٩٦ و٩٠٠ ٢٠٩ دولار في عام ١٩٩٧ لتفصيل تكاليف الخبراء المشاركين في الاستعراضات المعمرة وفي إعداد التجميع والتركيب الثانيين.

السفر في مهام رسمية

٢٦ - يطلب مبلغ ٤٠٠ ١٦٨ دولار في عام ١٩٩٦ و٣٠٠ ١٨٣ دولار في عام ١٩٩٧ لتفصيل تكاليف السفر، بما في ذلك السفر إلى مقر الأمم المتحدة، والسفر لتمثيل الأمانة في الاجتماعات، والحلقات العملية، والمؤتمرات والمشاورات مع الحكومات والمنظمات. وتلزم نسبة هامة من هذه الأموال لدعم عملية الاستعراضات المعمرة.

٢ - التعاون المالي والتقني

الجدول ١٠ - ملخص التقديرات للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ حسب وجوه الانفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الانفاق	الميزانية الإدارية الأساسية ١٩٩٧ ١٩٩٦	التمويل الطوعي الآخر ١٩٩٦ ١٩٩٧
تكاليف الموظفين	٩٦٦,٠	١ ٣٣٣,٢
المستشارون	١٠,٠	١٠,٤
أفرقة الخبراء	-	-
السفر في مهام رسمية	٩٦,٤	٤٢,٨
الخدمات التعاقدية	-	٨٠,٠
المجموع	١ ٧٧,٤	٧٨٣,٧
	١ ٤٤٩,٩	٩٠١,١

الجدول ١١ - الاحتياجات من الموظفين

<u>التمويل الطوعي الآخر</u> ١٩٩٧ ١٩٩٦		<u>الميزانية الادارية الأساسية</u> ١٩٩٧ ١٩٩٦		ألف - الفئة الفنية وما فوقها
صفر	صفر	١	١	مد - ٢
صفر	صفر	١	١	مد - ١
صفر	صفر	٢	٢	ف - ٥
١	١	صفر	صفر	ف - ٤
١	١	٢	صفر	ف - ٣
١	١	١	١	ف - ٢
٣	٣	٧	٥	المجموع (ألف)
٣	٢	٣	٢	باء - فئة الخدمات العامة
٣	٢	٣	٢	المجموع (باء)
٦	٥	١٠	٧	المجموع (ألف+باء)

٢٧ - وستركز أنشطة التعاون المالي والتقني على ما يلي:

(أ) تشغيل الأكاديمية المالية، بما في ذلك توفير الدعم المشورة لمؤتمر الأطراف، مباشرة أو عبر الهيئة الفرعية للتنسيق، في:

- تحديد وإرسال التوجيه المنقح أو الإضافي إلى الكيان التشغيلي أو الكيانات التشغيلية
- وضع الطرائق والترتيبات بموجب المادة ٣-١١
- استعراض تقارير الكيان التشغيلي أو الكيانات التشغيلية
- تحديد التمويل الضروري والمتاح لإنفاذ الاتفاقيات
- إعطاء التوجيه للأكاديمية المالية، في سياق مسؤولية الكيان التشغيلي أو الكيانات التشغيلية

(و) تسهيل هذه المهمة بالتعاون مع الأمانة والوكالات التنفيذية لمرفق البيئة العالمية، عبر جملة أمور منها الاشتراك في لجنة العمليات التابعة لمرفق البيئة العالمية (GEFOP):

(ب) تسهيل توفير الدعم التقني والمالي للأطراف، وخاصة البلدان النامية الأطراف، لإنفاذ الاتفاقية ودعم قدرتها على المساهمة في عمليات الاتفاقية عبر أنشطة في إطار برنامج التعاون لاتفاقية تغير المناخ⁽⁴⁾ بما في ذلك أنشطة مثل برنامج تبادل المعلومات لاتفاقية تغير المناخ (CC:INFO) وبرنامج التدريب في مجال تنفيذ اتفاقية تغير المناخ⁽⁵⁾ (CC:TRAIN) الممول من التبرعات والمنفذ بالتعاون مع الأمانات الأخرى:

(ج) تنفيذ أي قرارات يتخذها مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية، كالتنفيذ المشترك، والأنشطة المشتركة، وتنفيذ المادة ٤-٥ المتعلقة بالوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً وإلى التعاون التكنولوجي، بما في ذلك أي قرار بشأن مرحلة رائدة.

٢٨ - وسيكون هذا القسم عامة مكتفياً ذاتياً وقدراً على العمل باستقلال نسبي، وفقاً للولايات المتفق عليها بين الحكومات وفي إطار مبادئ عامة يضعها رئيس الأمانة. ويجب أن يتضمن القسم القدرة على دعم استكشاف مفاهيم جديدة ومناهج سياسية جديدة من جانب مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعويتين، ولا سيما فيما يتعلق بالأنشطة التعاونية (كما ورد ذلك في الفقرة ٢٧ (ج) أعلاه). وسيكون المحاور الرئيسي للأمانة مع مرفق البيئة العالمية الذي سيعزز معها علاقات التعاون.

٢٩ - وسيتضمن القسم أربعة برامج فرعية كما هو مبين في الجدول ٢ والموجز أدناه.

٣٠ - وسيدير البرنامج الفرعى للتوجيه التنفيذى والإدارة أنشطة التعاون المالية والتكنولوجية للأمانة، وسيكون نقطة الاتصال الرئيسية مع مرفق البيئة العالمية ويمثل الأمانة في اجتماعات مجلس المرفق وجمعيته وللجنة العمليات التابعة للمرفق، وسيكون مسؤولاً عن وضع وتوجيه أي عمل متعلق بالأنشطة التعاونية.

٣١ - وسيركّز البرنامج الفرعى للأالية المالية على دعم مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعويتين في مسؤولياتها تجاه الآلية المالية، وفي بناء علاقات تعاونية متينة مع أمانة مرفق البيئة العالمية. وسيقوم بما يلى:

(أ) مواصلة العمل مع أمانة مرفق البيئة العالمية في عام ١٩٩٦، بعد أن تكون الهيئة الفرعية للتنسيق قد نظرت في التقدم المحقق، على مشروع الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والمرفق، بوصفه الكيان التشغيلي المؤقت، لينظر فيها مؤتمر الأطراف الثاني (انظر التوصية ١٠)، ومن ثم تعزيز العلاقات بين هيئة الاتفاقية والمرفق؛

(ب) دعم عمل مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للتنسيق، المتعلق بالنظر في تقارير الكيان التشغيلي المؤقت في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧، وبأي تحضيرات لاستعراض الآلية المالية في عام ١٩٩٨ (انظر التوصية ٨)؛

(ج) دعم تطوير المشورة المقدمة من الهيئة الفرعية للتنسيق بشأن السياسات، وأولويات البرامح ومعايير الانتقاء المتعلقة بالكلية المالية، ونقل التكنولوجيا (انظر التوصية ٨)، بما في ذلك أي أعمال متابعة للتوجيه الأساسي المؤثر والنظر في أي تعديل لاستراتيجية المناخ التي يضعها مرفق البيئة العالمية وتنفيذها؛

(د) دعم أي عمل من جانب مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن المنهجيات المتعلقة بتكاليف الزيادة الكاملة المتفق عليها (انظر التوصيتين ٨ و ١١)؛

(ه) دعم جهود مؤتمر الأطراف الرامية إلى الاتفاق مع الكيان التشغيلي المؤقت بشأن التمويل اللازم والمتاح لإنفاذ الاتفاقية (المادة ٣-١١(د)) في سياق أي عملية لإعادة تمويل مرفق البيئة العالمية في عام ١٩٩٧؛

(و) المشاركة في لجنة العمليات التابعة لمرفق البيئة العالمية، واستعراض مشاريع الوثائق المتعلقة بتغير المناخ من زاوية توافقها مع توجيهات مؤتمر الأطراف؛

(ز) تجميع المعلومات من المؤسسات المالية المتعددة الأطراف والإقليمية بشأن الأنشطة (التوصية ١١) وتقديم التقارير إلى مؤتمر الأطراف.

الجدول ١٢ - توزيع الموارد حسب البرامح الفرعية

<u>التمويل الطوعي الآخر</u>				<u>الميزانية الإدارية الرئيسية</u>				<u>البرامح الفرعية</u>
<u>الموظرون</u>	<u>آلاف الدولارات</u>	<u>الموظرون</u>	<u>آلاف الدولارات</u>					
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
٠	٠	٠	٠	٢	٢	٧٢٥,٢	٧١٤,٤	أفت - التوجيه التنظيمي والأدارة
٠	٠	٠	٠	٤	٢	٥٢٣,٤	٧٨٦,٤	أفاف - الأفة المالية
٦	٥	٨٤٣,١	٧٧٧,٩	١	١	١٩٦,٧	١٨٨,٠	جيم - تسهيل الدعم التنفيسي والمالي (١)
٠	٥٨,٠	٥٥,٨	٣	١	٤٠٤,٦	١٨٥,٦	٠	داد - الأنشطة التعاونية
٦	٥	٩٠١,١	٧٨٧,٧	١٠	٧	١٤٤٩,٩	١٠٧٧,٤	المجموع

(٦) دعم تقيي ومتبي.

٣٢ - سيركز البرنامج الفرعى للتسهيل عملاً بالمادة ٢-٨، على تيسير التوفير المنسق والموقوت للدعم التقنى والمالى للأطراف من أجل إنشاذ الاتفاقيه عبر أنشطة فى إطار برنامج التعاون CC:COPE، بما فى ذلك الأنشطة الممولة من المساهمات الطوعية، وبالتعاون مع المنظمات الأخرى بما فيها أمانة مرفق البيئة العالمية. وفي هذا السياق، سيقوم بما يلى:

(أ) مراقبة وتنسيق أنشطة برنامج المعلومات (CC:INFO) وبرنامج التدريب (CC:TRAIN) لتأمين التناسق والفعالية في التنفيذ والتطابق مع قرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة (وسيكون عنصر TRAIN ممولاً بالكامل من خارج ميزانية الاتفاقيه);

(ب) تعزيز تبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بالمشاريع فيما بين البلدان والوكالات مما يؤدي إلى تحسين تطوير المشاريع، وتعزيز التنسيق فيما بين الوكالات، ووضع المبادئ التوجيهية لتطوير المشاريع، وتحديد التغيرات في تفاصيل البلدان فضلاً عن المجالات الرئيسية. وسيكون محرك هذا النشاط هو الآلية الاستشارية التابعة لبرنامج التعاون (انظر A/AC.237/90/Add.3);

(ج) المساهمة في استعراض مشاريع الوثائق المتعلقة بتغير المناخ والمشاركة في لجنة العمليات التابعة لمrfق البيئة العالمية.

٣٣ - وفي إطار البرنامج الفرعى، ولكن بتمويل كامل من مساهمات طوعية أخرى، سيجري توسيع البرنامج الفرعى CC:INFO بغية:

معالجة الكمية المتزايدة من المعلومات والطلبات على البرنامج

- تسهيل التقابل بين الطلب على الموارد وتوفير الموارد للاضطلاع بأنشطة متعلقة بتغير المناخ، ولا سيما الأنشطة التأهيلية في الفترة الأولية

- تحسين قدرات البرامج على نشر المعلومات الكترونياً وتقلدياً، وتقديم المشورة للحكومات عن عمليات النشر المتلائمة على الصعيد الوطنى.

وستكون قاعدة البيانات CC:INFO متاحة بصورة مباشرة (مثلًا، عبر شبكة إنترنت) وعلى الأقراص. وسينشر أيضاً تقرير سنوي عن CC:INFO وتنفيحاته. (ويمكن أن يجري نشر المعلومات التكنولوجية عبر CC:INFO؛ انظر الفقرة ٢١(ه) أعلاه).

٣٤ - وقد أدرج البرنامج الفرعى لأنشطة التعاونية مع افتراض أن مؤتمر الأطراف سيعتمد قرارات بشأن الأنشطة المشتركة أو الإنذاذ المشترك، والتي تتطلب التنفيذ. كما قد يطلق مؤتمر الأطراف أنشطة محددة بموجب المادة ٤-٥. ويفترض أن كل عمل بشأن الأنشطة التعاونية سيأتي دعماً مباشراً لعملية الاتفاقيه، وبالتالي سيكون في الميزانية الإدارية الأساسية.

**الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)
الميزانية الإدارية الأساسية**

تكاليف الموظفين

-٣٥ يطلب مبلغ ٩٦٦ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٢٣٣ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية الرواتب وتكاليف الموظفين العادلة للموظفين المعنيين بالتعاون المالي والتكنى. وترد في التذيل الثاني لهذه الوثيقة تناصيل وظائف الموظفين ورتبهم.

المستشارون

-٣٦ يُطلب مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٤٠٠ ١٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتلبية المتطلبات من مشورة الخبراء بشأن المسائل المتعلقة بالأكية المالية، ولا سيما تحديد احتياجات التمويل، والمسائل الاستراتيجية والمعنوية، وتنفيذ قرارات مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية. ونظراً للطبيعة المعقّدة للمسائل الأخيرة، ستكون هناك حاجة إلى مشورة الخبراء، لا سيما فيما يتعلق بالتطوير المعنوي وتطوير العمليات وفي إعداد الوثائق.

السفر في مهام رسمية

-٣٧ يُطلب مبلغ ٤٠٠ ٩٦ دولار في عام ١٩٩٦ و٣٠٠ ١٠٦ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية نفقات السفر، بما في ذلك السفر إلى مقر الأمم المتحدة، وإلى مجلس مرافق البيئة العالمية وجمعيتها، وعقد الاقتضاء إلى اجتماعات اللجنة التشغيلية التابعة لمرفق البيئة العالمية، لإجراء استشارات مع الوكالات المشاركة والتعاونية، ولتمثيل الأمانة في الاجتماعات والمؤتمرات والمشاورات مع الحكومات (خاصة في البلدان النامية)، والمانحين الثنائيين ومصارف التنمية المتعددة الأطراف.

**المتطلبات من الموارد (بالمعدلات الحالية)
التمويل الطوعي الآخر**

تكاليف الموظفين

-٣٨ تطلب مساهمات بالتمويل الطوعي الآخر بمقدار ٥٤٠ ١٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٦٤٧ ٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧، لتفطية الرواتب وتكاليف الموظفين العادلة للموظفين العاملين في CC:INFO. وترد في التذيل الثاني لهذه الوثيقة تناصيل وظائف الموظفين ورتبهم.

الخبراء الاستشاريون

-٣٩ تُطلب مساهمات بالتمويل الطوعي الآخر بمقدار ١٥ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و١٥ ٦٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية الحاجة إلى مشورة الخبراء لتحويل شكل عرض بيانات CC:INFO إلى نفاذ الكتروني مباشر (عبر شبكة إنترنت) والمسائل ذات الصلة بها.

أفرقة الخبراء

-٤٠- تُطلب مساهمات في التمويل الطوعي الآخر بمقدار ١٠٥ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ١١٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية تكاليف:

- الآلية الاستشارية بشأن تبادل المعلومات عن المشاريع، لا سيما لتفطية المشاركة من البلدان النامية

- المشاورات غير الرسمية بشأن الأنشطة التعاونية.

السفر في مهام رسمية

-٤١- تُطلب المساهمات في التمويل الطوعي الآخر بمقدار ٤٢ ٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ٤٠ ٤٤ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية احتياجات السفر المتعلقة بتجمیع المعلومات لبرنامج CC:INFO وتبادلها.

الخدمات التعاقدية

-٤٢- تُطلب المساهمات في التمويل الطوعي الآخر بمقدار ٨٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و ٨٣ ٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية كلفة توفير معلومات CC:INFO عن الوسائل الالكترونية، وكلفة طبع ونشر تقارير CC:INFO سنوياً (وتنقيحاتها).

٢- الدعم الحكومي الدولي والمؤسسي

الجدول ١٣ - ملخص التقديرات للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ حسب وجوه الإنفاق (بألاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	الميزانية الإدارية الأساسية		التمويل الطوعي الآخر	
	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦
تكاليف الموظفين	١٦٦,١	١٦١,٨	٢ ٣٠٢,٩	٢ ٢٢٨,٨
المستشارون	-	-	٣٦,٤	٢٥,٠
أفرقة الخبراء	-	-	-	-
السفر في مهام رسمية	-	-	٦٩,٨	٦٧,٨
الخدمات التعاقدية	٩٥,٠	٩٥,٠	٨١,٢	١٤٠,٠
مصروفات التشغيل العامة	-	-	٢٢٩,١	١٩٢,٤
اللوازم والمواد	-	-	١١٩,٤	١٢٥,٠
الأثاث والمعدات	-	-	٩٠,٠	١١٧,٠
المنج والمساهمات	-	-	-	-
النفقات الأخرى	-	-	٥٨,٦	٥٦,٤
المجموع	٢٦١,١	٢٥٦,٨	٢ ٩٩٧,٤	٢ ٩٧٢,٤

الجدول ١٤ - المتطلبات من الموظفين

التمويل الطوعي الآخر		الميزانية الإدارية الأساسية		ألف- الفئة الضريبة وما فوقها
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
صفر	صفر	١	١	مد - ١
١	١	٢	٢	ف - ٥
صفر	صفر	١	١	ف - ٤
صفر	صفر	٢	٢	ف - ٢
صفر	صفر	٢	٢	ف - ٢
١	١	١٠	١٠	المجموع (ألف)
صفر	صفر	٩	٩	باء - فئة الخدمات العامة
صفر	صفر	٩	٩	المجموع (باء)
١	١	١٩	١٩	المجموع (ألف + باء)

-٤٣- تنطوي مجموعة الخدمات المقدمة للعمليات الحكومية الدولية ولتسهيل أعمال الأمانة على عدد من المهام يرتبط كل منها بخدمات وبرامج أخرى في الأمم المتحدة. وتشتمل هذه على ما يلي:

- العلاقات الخارجية (مع الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية)، بما في ذلك تطوير شبكة من المراكز الرئيسية الوطنية

- المشورة القانونية المتخصصة بشأن الاتفاقيات والمشورة القانونية العامة ذات الصلة

- إدارة المؤتمرات والمجتمعات

- خدمات المعلومات، بما فيها الأنظمة الإلكترونية، وقواعد المعطيات، ومكتبة

- إدارة امامة الاتفاقيات وإدارة الأموال الاستثمارية.

-٤٤- وهذه الأنشطة مصممة لتعزيز التسيير المنتظم للعمليات الحكومية المتعلقة بالاتفاقيات، والرد مباشرة على احتياجات الوفود والمراقبين والجمهور، وتعزيز فاعلية الأمانة وكفايتها. وهناك عوامل عديدة مشتركة بين هذه الأنشطة؛ وقد جمعت تحت إدارة مشتركة لزيادة الإنتاجية عن طريق توفير التنوع والمرنة في استخدام الموظفين والموارد الأخرى. ويرتدي نظام المعلومات أهمية خاصة لأن، بطبيعته، يستخدم موارد

مكثفة ويجب إدارته بشكل يستجيب لمختلف الطلبات من عناصر الأمانة الأخرى (ولا سيما الاتصال والتقييم والاستعراض وبرنامج المعلومات CC:INFO) ولتوفير خدمة مفيدة للوفود وللمستخدمين الآخرين. كذلك، فإن تكاليف دعم البرنامج (مثلا، الاتصالات، واللوازم، وإيجار المعدات) المتعلقة بالاتفاقية قد أدرجت في هذا البرنامج بدلاً من توزيعها على مختلف بنود الميزانية المقترحة.

-٤٥- وتشتمل هذه الخدمة على أربعة برامج فرعية كما هو مبين في الجدول ١٥ والملخص أدناه:

الجدول ١٥ - توزيع الموارد حسب البرامج الفرعية

البرنامج الفرعى	الميزانية الإدارية الأساسية									
	التمويل الطوعي الآخر					التمويل الوارد من الولايات المتحدة				
	الموظفوں	آلاف دولارات الولايات المتحدة		الموظفوں	آلاف دولارات الولايات المتحدة		الموظفوں	آلاف دولارات الولايات المتحدة		الموظفوں
		١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧
		ألف.	ألف.	ألف.	ألف.	ألف.	ألف.	ألف.	ألف.	ألف.
ألف- التوجيهي التنفيذي والإدارة		٤٠٨,٥	٤٧٣,٩	٢	٢	٤٧٣,٩	٤٠٨,٥	٤٠٨,٥	٤٧٣,٩	٤٠٨,٥
باء- إدارة المؤتمرات والعلاقات الخارجية		٥٧٧,٥	٥٩٢,٩	٥	٥	٥٩٢,٩	٥٧٧,٥	٥٧٧,٥	٥٩٢,٩	٥٧٧,٥
جيم- نظام المعلومات		١٠٢٢,٣	٩٦١,٥	٧	٧	٩٦١,٥	١٠٢٢,٣	١٠٢٢,٣	٩٦١,٥	١٠٢٢,٣
DAL- الإدارة		٩٠٩,١	٩٦٩,١	٤	٤	٩٦٩,١	٩٠٩,١	٩٠٩,١	٩٦٩,١	٩٠٩,١
المجموع		٢٩٧٢,٤	٢٩٩٧,٤	١٩	١٩	٢٩٩٧,٤	٢٩٧٢,٤	٢٩٧٢,٤	٢٩٩٧,٤	٢٩٧٢,٤
		١	١	٢٦١,١	٢٥٦,٨					

-٤٦- سيدير البرنامج الفرعى للتوجيهي التنفيذي والإدارة أنشطة الدعم الحكومية الدولية والمؤسسية، بما فيها الإشراف على نظام المعلومات والإدارة الإدارية، وتوفير المشورة القانونية بشان الاتفاقية. وسيكون له مسؤولية عامة عن شبكة النقاط المركزية الوطنية، وسيدير العلاقات بين الوكالات، بما فيها العمل كنقطة مركزية للأمانة للاشتراك في العمليات التي تديرها إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية. وسيطلب اتصالات على مستوى رفيع ومناقشات مع الحكومات، وبرامج الأمم المتحدة وإدارتها، والمنظمات الدولية، بما في ذلك التفاوض لعقد اتفاقيات مع الحكومات المضيفة لدورات مؤتمر الأطراف.

-٤٧- وسيكون للبرنامج الفرعى لإدارة المؤتمرات والعلاقات الخارجية توجيهان رئيسيان:

(أ) تأمين حسن سير العمليات الحكومية الدولية للاتفاقية، وخاصة اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئة الفرعىتين، بما في ذلك مرافق الاجتماعات، وترجمة الوثائق واستنساخها، وتسجيل المندوبين

والمراقبين واشتراكهم (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية)، واعتماد الصحفيين، وخدمات المؤتمر، والتمويل لمشاركة المندوبين، والأمانة التقنية وموظفو الدعم؛

(ب) المحافظة على شبكة للنقط المركبة الوطنية الخاصة بالاتفاقية، والاجابة على طلبات المعلومات الواردة من الوفود والبعثات والمراقبين.

٤٨- البرنامج الرئيسي لنظام المعلومات هو جزء حيوي من استراتيجية الأمانة لتكون فعالة في عملها، وتكون مباشرة في متناول الوفود والمراقبين والجمهور المعنى، وإدارة وتخزين كميات كبيرة من البيانات المقدمة إلى الأمانة، وجعل البيانات والمعلومات متاحة بشكل الكتروني أو بأشكال أخرى مواتية للمستخدمين. وهو يشكل قاعدة هامة بنوع خاص للعمل على استعراض البلاغات الوطنية ولنظام CC:INFO. ويتألف نظام المعلومات من عدد من الوحدات التي توفر معلومات للأمانة والحكومات والمنظمات والجمهور؛ وهي:

(أ) معدات وبرامج الحواسيب الضرورية لعمل الأمانة اليومي، بما في ذلك إعداد الوثائق، وإدارة البيانات والمعلومات، والتقارير المالية، والبريد الإلكتروني، وحفظ جميع هذه المعلومات بشكل يجعلها في متناول المستعملين الآن وفي المستقبل. ويشتمل ذلك على حواسيب شخصية ووحدات محيطية للموظفين، وعلى شبكة محلية، وعلى عدد من قواعد البيانات على وحدات خدمة لها، فضلا عن مرافق للاتصالات تشمل على البريد الإلكتروني والتناظر إلى شبكة إنترنت؛

(ب) مرافق للحواسيب يمكن نقلها إلى مواقع اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئة الفرعية لتأمين معالجة البيانات ومرافق الاتصالات الإلكترونية؛

(ج) أنشطة الدعم الإعلامي، بما في ذلك المعلومات المتخصصة وال العامة، بحيث تكون نقطة الاتصال الرئيسية مع وحدة المعلومات المتعلقة بتغير المناخ التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/منظمة الأرصاد العالمية (IUCC) والإشراف على اصدار النشرة. (افتراض أن وحدة المعلومات ستستمر في تأمين وظيفة الإعلام العام، وإن الأمانة لن تحتاج إلى منصب موظف الإعلام العام في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧)؛

(د) المكتبة، وهي وحدة مشتركة تدعم أيضاً وحدة المعلومات IUCC، والتي تعتبر كمحفوظات للجنة التفاوض الحكومية الدولية، ومؤتمر الأطراف وهيئة الفرعية، وتضم مجموعة من الوثائق العائدة لوضع السياسات بشأن تغير المناخ، والوثائق المرجعية، ومrafق البحث المكتبة في متناول الوفود والجمهور. وهي أيضاً النقطة المركبة للأمانة من أجل الرد على الطلبات المتعلقة بالوثائق.

٤٩- ويُنتظر تحقيق النتائج التالية في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧:

(أ) أمانة تخدم الحكومات بفعالية عبر مرافق حديثة لمعالجة البيانات والاتصالات في مكاتبها وفي الاجتماعات المتعلقة بالاتفاقية، وتتوفر تدريباً مفيداً في استخدام المعدات والبرامج؛

(ب) توفير مرافق مجانية لمعالجة البيانات وللاتصالات الإلكترونية للمندوبين في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئة الفرعية، بالتعاون مع رابطة الإعلاميين التقديرين؛

(ج) الاستمرار في توفير المعلومات من قواعد البيانات التابعة للأمانة على أقراص وعبر أنظمة المعلومات المباشرة (الشبكة العالمية "وب" على شبكة إنترنت)، وكذلك بأشكال مطبوعة، بما فيها جداول المشتركين في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئة الفرعية، والمعلومات المرجعية من المكتبة، والمعلومات عن تيسير الموارد، والمعلومات عن الأنشطة الجارية في البلدان المتعلقة بتغير المناخ (CC:INFO):

(د) فتح المكتبة أمام الباحثين وغيرهم من المستعملين من عامة الجمهور.

- ٥٠ وبإضافة إلى ذلك، ولكن بتمويل كامل من تمويل طوعي آخر، ستصدر "محفوظات اتفاقية تغير المناخ" على أقراص متراصة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM)، مع "كتيب عن اتفاقية تغير المناخ". وستتضمن "المحفوظات" جميع الوثائق الرسمية للجنة ومؤتمر الأطراف، فضلاً عن الوثائق وقواعد البيانات الأخرى ذات الصلة، كمسرد الكتب ومعلومات CC:INFO، والنصوص الكاملة للبلاغات الوطنية. وستوفر أقراص CD-ROM فرصة فريدة لنشر المعلومات على نطاق واسع انطلاقاً من البلاغات الوطنية مع وثائق الاتفاقية الأخرى، وذلك بكلفة متدنية نسبياً. وسيتضمن "الكتيب" منتخبات من الوثائق الأساسية، ومقررات مؤتمر الأطراف، فضلاً عن معلومات أخرى ذات صلة تستخدمها الحكومات. وستنبع المنشورتان سنوياً شرط توفر التمويل.

- ٥١ وسيقوم البرنامج الفرعي للإدارة، أو سيوفر الدعم للقيام، بالوظائف الناتجة عن المسؤوليات المفوضة من رئيس أمانة الاتفاقية بموجب ترتيب للدعم الإداري يقترحه الأمين العام. وسيشتمل ذلك على وظائف داعمة لرئيس الأمانة وتعلق ببعض جوانب إدارة الموظفين والوظائف العائدة للإدارة المالية (بما في ذلك وظائف الإثبات العائدة للأمانة) وشراء السلع والخدمات. وستكون الوحدة أيضاً النقطة المركزية لإعداد الميزانية والتقارير عن المسائل المالية لعرضها على مؤتمر الأطراف. ويُنتظر أن يؤدي هذا الترتيب إلى زيادة الفعالية عن طريق وضع الأمانة في اتصال مباشر مع المصدر الأولي للخدمات الإدارية، ولن يؤدي ذلك إلى إزدحام هذه الخدمات. ويشتمل الانتاج الجديد أو المحسن المرتقب من هذا الترتيب في فترة السنتين على ما يلي:

(أ) فعالية أفضل في الحصول على خدمات الموظفين والمستشارين، واللازم والمعدات، وفي إدارة الدعم المالي للمشاركة في هيئة الفرعية المنشأتين بموجب الاتفاقية؛

(ب) مسؤولية أفضل في استخدام المساهمات وتوفير تقارير مالية منتظمة إلى مؤتمر الأطراف؛

(ج) تحسينات في تصنيف وظائف الموظفين، وتقدير الأداء، وتطوير السيرة المهنية.

وقد جمِعْت تكاليف دعم البرنامج لاتفاقية في هذا البرنامج الفرعي عوضاً عن توزيعها في مختلف بنود الميزانية المقترحة.

**الاحتياجات من الموارد (بالمعدالت الحالية)
الصيغانية الإدارية الأساسية**

تكليف الموظفين

-٥٢ يطلب مبلغ ٢٢٨٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٢٣٢٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية تكليف الموظفين لخدمات الدعم الحكومية الدولية والمؤسسية:

(أ) يطلب مبلغ ٤٠٠ ٢١٧٣٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٦٠٠ ٢٢٣٢٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية رواتب وتكليف الموظفين العادلة للموظفين العاملين في خدمات الدعم الحكومية الدولية والمؤسسية. وترتدد في التذليل الثاني لهذه الوثيقة تفاصيل وظائف الموظفين ورتبهم:

(ب) يطلب مبلغ ٥٤٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٤٠٠ ٥٦٥٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية كلفة كامل المساعدة المؤقتة للأمانة غير الناتجة مباشرة عن دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعويتين. وقد تنتج هذه المساعدة المؤقتة عن المهام الأولوية أو الملحقة التي يجب إنجازها في تاريخ محدد، كإعداد التجمع والتراكيب الثانيين للبلاغات الوطنية. وتغطي أيضاً أموال المساعدة المؤقتة التكاليف المرافقة لإبدال الموظفين الذين يكونون في اجازة مرضية أو اجازة أمومة:

(ج) يطلب مبلغ ١١٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ١٢٩٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية كامل تكليف أوقات العمل الإضافية للأمانة غير الناتجة عن دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعويتين. وقد ينتج هذا العمل الإضافي من مهام أولوية أو ملحقة يجب إنجازها في تاريخ محدد، كإعداد التجمع والتراكيب الثانيين للبلاغات الوطنية.

الخبراء الاستشاريون

-٥٣ يطلب مبلغ ٣٥٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ ومبغ ٤٠٠ ٣٦٤٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية الاحتياجات من المشورة المتخصصة حول المسائل المتعلقة بما يلي:

- برمجة وتطبيقات قواعد البيانات، وخاصة فيما يتصل بالتطبيقات المتقدمة التي لا تدخل في كنائس موظفي الأمانة (مثلا، تطوير البرنامج لإدارة المعلومات للقرص المترافق CD-ROM المتعلق بالاتفاقية، وخلق محفوظات الكترونية للاتفاقية مستقلة عن النظام والمعدات، إلخ.)

- وضع أنظمة إدارية كتلك المتعلقة بالتقارير المالية، والشراء، وتصنيف الموظفين وتقديرهم وترقيتهم

السفر في مهام رسمية

-٥٤ يُطلب مبلغ ٦٧٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٦٩٨٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية نفقات السفر، بما فيها السفر إلى مقر الأمم المتحدة والسفر لتمثيل الأمانة في الاجتماعات والمؤتمرات والمشاورات.

الخدمات التعاقدية

-٥٥ يُطلب مبلغ ١٤٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٨١٢٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية تكاليف جميع الخدمات التعاقدية للأمانة، باستثناء تلك الناتجة عن دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين وبرنامج الإعلام CC:INFO. ويشمل ذلك على مبلغ محدد للطباعة الخارجية، المتصلة بشكل رئيسي بمواد الإعلام العام، وتجليد مجموعات وثائق المكتبة، والرسوم على براءات برماجن الحاسوب.

-٥٦ وتشمل براءات البرامج تكاليف المشتريات لمرة واحدة، فضلاً عن التنيحات. وتستخدم البرامج "العامة" من جانب جميع الموظفين؛ ويجب شراء براءات البرامج لكل مستعمل. ويبلغ العبء الإجمالي لكل مستعمل إضافي حوالي ٢٠٠٠ دولار، بما في ذلك البراءات لوندوز ٩٥ (Windows 95)، ووردبريفيك (WordPerfect) والبريد الإلكتروني، والمنظم وبعض المرافق. ويشمل المبلغ المدرج في الميزانية (٥٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٢٥٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧) الاحتياجات للموظفين الجدد. وتستخدم البرامج "المتخصصة" لتشغيل شبكة المنطقة المحلية، وقواعد البيانات، ومرافق الاتصالات للأمانة. وهذه البرامج المتخصصة هي أكثر كلفة من البرامج العامة، علماً بأنها لا تستخدم من جانب جميع الموظفين. ويجب، بنوع خاص، شراء رزمتين خاصتين في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، واحدة لرزمة قواعد البيانات المتقدمة، مثل ميكروسوفت - لغة استفسار تركيبية (MS-SQL) أو قاعدة سايبيز (Cybase) (٣٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦) ورزمة برماجن مجموعة مشبكة، مثل برماجن لوتوس نوتز (Lotus Notes) (٣٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦). وبعد الاستثمار الأولي، ستكون هناك حاجة إلى التنيحات ودعم الموردين (٢٥٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧).

النفقات التشغيلية العامة

-٥٧ يُطلب مبلغ ٤٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و١٠٠٢٢٩٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية النفقات التشغيلية العامة للأمانة:

(أ) يُطلب مبلغ ٩٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و١٦٦٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية تكاليف الاتصالات، بما فيها رسوم الهاتف والطبلصلة (فاكس)، وخدمات البريد والسعاة الخاصين (باستثناء التكاليف الناتجة مباشرة عن دورات مؤتمر الأطراف). وتعكس هذه المبالغ التكاليف المرتفعة للطبلصلة نظراً لعدد الأطراف والجهود الأمامية الرامية إلى توفير المعلومات لها، بما فيها المعلومات عن المسائل المتعلقة بالتمويل والمشاركة وتوزيع الوثائق المسبقة. ويترقب أن يزداد الالجوء إلى خدمات السعاة لتسلیم البريد إلى بعض البلدان، وبالنسبة للوثائق الطويلة والمعقدة التي لا يمكن إرسالها بالطبلصلة وبالبريد الإلكتروني. وتنبع الزيادات أيضاً عن تزايد مستوى النشاط ورسوم إرسال المعطيات:

(ب) يُطلب مبلغ ٣١٥٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٥٢٣٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية ايجار المعدات على أساس طوويل الأجل (آلات الاستساخ) ولفترات قصيرة الأجل، الناتجة عن المتطلبات التشغيلية (مثل وجود أفرقة الخبراء) والصيانة المستمرة للتجهيزات، بما فيها آلات الاستساخ وآلات الطبصلة (فاكس) والحواسيب. وتنتج الزيادات في عام ١٩٩٧ بصورة خاصة عن متطلبات الصيانة لتجهيزات معالجة البيانات:

(ج) يُطلب مبلغ ٢٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٨٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية النفقات المختلفة، كتكاليف الشحن المحلي، والنقل سواء داخل المكتب أو خارجه.

اللوازم والمواد

-٥٨- يُطلب مبلغ ١٢٥٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و١١٩٤٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية تكاليف جميع اللوازم والمواد للأمانة، والتي تشتمل على ما يلي:

(أ) مبلغ ٧٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٧٧٨٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ للوازم الاستساخ المكتبية والداخلية:

(ب) مبلغ ٣٥٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٢٥٨٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ للمشتريات والاشتراكات للمكتبة، التي هي أعلى في عام ١٩٩٦ نظراً للبدء في تكوين المكتبة:

(ج) مبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٢٠٨٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ للوازم معالجة البيانات.

الآلات والمعدات

-٥٩- يُطلب مبلغ ١١٧٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٩٠٠٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية شراء تجهيزات أوتوماتية مكتبية للموظفين الجدد، للحلول محل المعدات القديمة (في دورة تمتد من ثلاثة إلى خمس سنوات، حسب المعدات)، ولتعزيز تطبيقات نظام المعلومات لتفطية احتياجات مختلفة، ويشتمل ذلك على ما يلي:

(أ) مبلغ ٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٢٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لتفطية معدات الحوسبة الشخصية الأساسية للموظفين الجدد في كل سنة:

(ب) مبلغ ٥٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٦ و٣٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٧ لشراء معدات جديدة تستخدمها الأمانة ككل:

- وحدة خدمة لقواعد البيانات (وهذه مطلوبة إذ ان برنامج قاعدة البيانات المتقدم الذي سيركز في عام ١٩٩٦ سيستخدم وحدة الخدمة الخاصة به).
- وحدة خدمة لنطريق عامل تضم تطبيقات لوتس نوتز
- طابعتان سريعتان للشبكة لتكملاً تجهيزات المكتب

طابعة واحدة بألوان للعروض والرسوم البيانية وغيرها من المهام الخاصة.
حواسيب محمولة (٢ في ١٩٩٦ و ٢ في ١٩٩٧)

(ج) مبلغ ٣٠٠٠ دولار في ١٩٩٦ و مبلغ ٣٠٠٠ في ١٩٩٧ لشراء معدات متنوعة لضمان الأداء السلس للتطبيقات القائمة، ولبدء بعض التطبيقات الجديدة (مثل نظام ربط شبكي بالفاكس، ومرفق ربط شبكي بالأقراص المتراسقة بذاكرة مقرئه فقط (CD-ROM)، والمعدلات/الكواشف، وموجهات مسارات الاتصالات وبطاقة التطبيق).

مصرفات أخرى

-٦٠ يُطلب مبلغ ٤٠٠ دولار في ١٩٩٦ و مبلغ ٥٨٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتغطية التكاليف المرتبطة باستيعاب المكاتب بما فيها المرافق والنظافة والتأمين. (افتراض أن تكاليف التجاير هي صفر؛ وينبغي أن يتجلّى ذلك في الأرقام المبنية للمساهمات المقدمة من الحكومة المضيفة في حالة فرض إيجار بالفعل لكن تغطيته منحة مناظرة).

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الجارية) مصادر التمويل الطوعي الأخرى

تكاليف الموظفين

-٦١ يُطلب مساهمات في مصادر التمويل الطوعي الأخرى تبلغ ٨٠٠ ١٦١ دولار في ١٩٩٦ و ١٠٠ ١٦٦ دولار في ١٩٩٧ لتغطية التكاليف المرتبطة بالرواتب والتكاليف العامة للموظفين لموظف واحد في نظام المعلومات.

الخدمات التعاقدية

-٦٢ تُطلب مساهمات في مصادر التمويل الطوعي الأخرى تبلغ ٩٥ ١٠٠ دولار في ١٩٩٦ و ٩٥ ٠٠٠ ٩٥ دولار في ١٩٩٧ لتغطية التكاليف المرتبطة بإعداد وعميم محفوظات اتفاقية المناخ (أقراص متراصة بذاكرة مقرئه فقط) والدليل المصاحب لاتفاقية المناخ. وسيتم جزء كبير من هذا العمل بموجب عقود، إذ ليست هناك حاجة إلى إقامة مرافق بهذه في الأمانة. إن توفير جميع وثائق اللجنة ومؤتمر الأطراف، فضلاً عن البلاغات الوطنية وشئون المعلومات الأخرى المتصلة بتغيير المناخ في مجموعة أقراص متراصة واحدة بذاكرة مقرئه فقط، هو الطريقة المثلث لنشر الكميات الضخمة من المعلومات على نطاق واسع بأشكال ملائمة للمستعملين؛ وهذا أرخص من الطباعة والإرسال بالبريد. وسيتم استكشاف مسألة بيع الأقراص المتراسقة بذاكرة مقرئه فقط على أساس تجاري، فضلاً عن التوزيع الأساسي على الأطراف.

٤- التنفيذ والتحطيط

الجدول ١٦ - موجز لتقديرات ١٩٩٦-١٩٩٧ حسب موضع الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل طوعي آخر	الميزانية الإدارية الأساسية		موضع الإنفاق	
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	
-	-	٣٩٧,٢	٣٨٣,٧	تكاليف الموظفين
-	-	٢٠,٨	٢٠,٠	خبراء استشاريون
-	-	٢٣,٥	٢١,٦	السفر في مهام رسمية
-	-	٤٤١,٥	٤٢٥,٣	المجموع

الجدول ١٧ - الاحتياجات من الموظفين

تمويل طوعي آخر	الميزانية الإدارية الأساسية		ألف - الفئة الفنية وما فوقها	
١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٦	مد - ١ ف - ٢
-	-	١	١	
-	-	١	١	
-	-	٢	٢	(المجموع ألف)
-	-	١	١	باء - فئة الخدمات العامة
-	-	١	١	(المجموع باء)
-	-	٢	٣	المجموع (ألف + باء)

-٦٣- وستركز أنشطة التنفيذ والتخطيط على الآتي:

- (أ) حشد وتنسيق ما تقدمه الأمانة من دعم للهيئة الفرعية للتنفيذ، مع الاستفادة من سائر وحدات الأمانة ومن الخبرة الخارجية عند الاقتضاء؛
- (ب) حشد وتنسيق ما تقدمه الأمانة من دعم لأي عملية متابعة لاستعراض المادة ٤(٢-٤)(أ) و(ب)، مع الاستفادة من سائر وحدات الأمانة ومن الخبرة الخارجية عند الاقتضاء؛
- (ج) العمل كمركز وصل للأمانة أثناء قيام لجنة التنمية المستدامة في ١٩٩٦ باستعراض الفصل ٩ من جدول أعمال الاستعداد للقرن الحادي والعشرين ("الغلاف الجوي")؛
- (د) تطوير خطة عمل الأمانة وإجراء التخطيط البرنامجي؛
- (ه) إعداد تقارير عامة الطابع لمؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للتنفيذ، ولا سيما التقرير المتعلق بالتنفيذ، وتنسيق أي نشاط للأمانة دعماً لعمل مؤتمر الأطراف وفقاً للمادة ٤(٢-٧)(أ) من الاتفاقية؛
- (و) الاضطلاع بأي مهام خاصة، ولا سيما في تنسيق الدعم لمؤتمر الأطراف وسائر أنشطة الأمانة.

الاحتياجات من الموارد (بالمعداتات الجارية)

تكاليف الموظفين

-٦٤- يُطلب مبلغ ٣٨٣٧٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٣٩٧٢٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتفطية الرواتب والتكاليف العامة للموظفين المرتبطين. وتعد تفاصيل مهام الموظفين ورتبهم في التذييل الثاني لهذه الوثيقة.

الخبراء الاستشاريون

-٦٥- يُطلب مبلغ ٢٠٠٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٢٠٨٠٠ دولار في ١٩٩٧ لتلبية الاحتياجات إلى المشورة المتخصصة وتطوير المفاهيم بشأن مسائل مثل متابعة استعراض كفاية المادة ٤(٢-٤)(أ) و(ب)، والترتيبات المؤسسية، وتنظيم الأمانة وصلتها بالمنظمات الشريكة، وتقدير مؤسسات الاتفاقية وعملياتها، وتنفيذ الاتفاقية. وستغطي هذه الميزانية أي احتياجات استشارية لرئيس الأمانة. وينترض مستوى الموارد المطلوبة الحاجة إلى دعم متابعة استعراض كفاية المادة ٤(٢-٤)(أ) و(ب).

السفر في مهام رسمية

-٦٦- يُطلب مبلغ ٦٠٠٢١ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٥٠٠٢٢ دولار في ١٩٩٧ لتفطية تكاليف السفر، بما فيها السفر إلى مقر الأمم المتحدة وتمثيل الأمانة في الاجتماعات والمؤتمرات والمشاورات.

دال - المساهمات التي تقلل من الميزانية الإدارية الأساسية

-٦٧ يمكن توقع عدد من الائتمانات المالية من شأنها تقليل الميزانية الإدارية الأساسية. وقدمت معظم الحكومات التي عرضت استضافة الأمانة مبالغ كبيرة كمساهمات لدعم الأمانة. وسيكون ممكناً تحديد هذا المبلغ بدقة أكبر حالما يتخذ القرار بشأن الموقع الفعلي للأمانة.

-٦٨ ويوفر عدد من الحكومات حالياً الموظفين للأمانة المؤقتة. وستستمر هذه الترتيبات الثنائية القائمة، وتترتيب قد يستكمل قريباً، في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. ويمكن توقع ترتيبات أخرى مماثلة للمستقبل لكن لا يمكن تحديدها. وستكون هذه المساهمات بالإضافة إلى مساهمات الطرف في الميزانية الإدارية الأساسية وفقاً لجدول الأنصبة الإرشادي.

-٦٩ وعرض الأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية توفير وتمويل موظفين للأمانة بعد عام ١٩٩٥، إذا طلب منه ذلك ورهناً بموافقة المؤتمر الثاني عشر للأرصاد الجوية لبحث ميزانية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٩. وتضم الميزانية المقترحة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لفترة السنوات الأربع إعارة موظف من الفتنة الندية فـ٥ وموظف من فئة الخدمات العامة فضلاً عن مساعدة إضافية مؤقتة من موظفي الخدمات العامة تتلف من ٤٨ شهر عمل لأمانة الاتفاقية.

-٧٠ وعرض برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل تقديم الدعم الإعلامي للأمانة من خلال وحدة المعلومات المتعلقة بتغيير المناخ وترتيبها الخلف، التي ستدعم أيضاً سائر أمانات الاتفاقية. وتبلغ القيمة المقدرة الحالية لهذا الدعم (وهي تكاليف كان سيتعين على الميزانية تحملها لو لا ذلك) نحو ٣٠٠ دولار سنوياً. وستبقى الأمانة تطور هذا الترتيب قيد الاستعراض لضمان أن يواصل تلبية احتياجات الاتفاقية.

-٧١ ويجب أن تدفع الاتفاقية رسمياً إضافياً للمنظمة التي توفر الخدمات الإدارية. ويتوخى استعادة تكاليف موظفي الوحدة الإدارية للأمانة، التي تحصل إلى ٤٧٤١٠٠ دولار في ١٩٩٦ و٤٨٧٢٠٠ دولار في ١٩٩٧ من هذا المبلغ المدفوع وأن يخصص للاتفاقية. غير أن هذا الأمر مرهون بالتفاوض والاتفاق مع المنظمة المذكورة.

باء - احتياطي رأس المال العامل

-٧٢ وفقاً للإجراءات المالية الموصى بها لمؤتمر الأطراف (انظر A/AC.237/91/Add.1، الاستنتاج (ك)، الفقرة ١٤)، توفر الميزانية احتياطياً لرأس المال العامل. والغرض من هذا الاحتياطي هو ضمان استمرارية العمليات في حالة حدوث نقص مؤقت في الأموال النقدية. وهذا الاحتياطي ليس صنوفاً للطوارئ أو احتياطياً للأنشطة التشغيلية. ففي ضوء الطابع الإرشادي للمساهمات، والافتقار إلى أي حكم يفرض عقوبة في حالة تأخر ورود المساهمات أو عدم ورودها، سيكون احتياطي رأس المال العامل أمراً أساسياً لضمان التشغيل المستمر لعملية الاتفاقية وأمانتها.

-٧٣- ويتم الحفاظ على احتياطي رأس المال العامل عند مستوى يقرره من وقت لآخر مؤتمر الأطراف بتوافق الآراء. ويقترح مستوى يبلغ نحو ٣٠ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية، ويتألف مبدئياً من قسطين بنسبة ١٥ في المائة من صافي الميزانية الإدارية الأساسية لعامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ ويعدل حسب الحاجة في فترة السنتين التاليتين. ويُسترد المسحوب من الاحتياطي من المساهمات المنتظمة في الميزانية الإدارية الأساسية في أسرع وقت ممكن.

-٧٤- ويرد مبلغ ٢٤٨ ٢٠٠ دولار في ١٩٩٦ ومبلغ ٦٠٠ ٤٣١ دولار في ١٩٩٧ في الميزانية من أجل تكوين احتياطي رأس المال العامل.

الحواشي

(١) وضع تقدير الملايين الثلاثة سنويا المستخدم في الوثيقة A/AC.237/79/Add.3 على أساس تصور ستة أسابيع من خدمات المؤتمرات كل سنة - بتكلفة تقدر بـ مليون دولار لكل دورة من أسبوعين. أما الوثيقة الحالية فتقوم على أساس افتراض ثلاث دورات تستمر كل منها أسبوعين في عام ١٩٩٦ ودورتين تستمر كل منها أسبوعين في عام ١٩٩٧ تستخدم فيها ست لغات رسمية.

(٢) المقصود من الإشارات إلى "الوصيات" توصيات لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى مؤتمر الأطراف؛ انظر الوثيقة A/AC.237/91/Add.1

(٣) برنامج لتبادل المعلومات يجري باشتراك بين الأمانة المؤقتة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٤) CC:COPE برنامج التعاون لاتفاقية تغير المناخ.

(٥) برنامج تدريب ينفذ بالاشتراك بين الأمانة المؤقتة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (UNITAR). تصور ستة أسابيع من خدمات المؤتمرات كل سنة - بتكلفة تقدر بـ مليون دولار لكل دورة من أسبوعين. أما الوثيقة الحالية فتقوم على أساس افتراض ثلاث دورات تستمر كل منها أسبوعين في عام ١٩٩٦ ودورتين تستمر كل منها أسبوعين في عام ١٩٩٧، تستخدم فيها ست لغات رسمية.

الذيل الأول

الأرقام المعيارية المستخدمة في حساب تكاليف الموظفين

المستوى	١٩٩٦	١٩٩٧
٢-مد	١٩٠,٤	١٩٥,٣
١-مد	١٧٣,٠	١٨١,١
٥-ف	١٦١,٨	١٦٦,١
٤-ف	١٤١,٩	١٤٥,٥
٢-ف	١١٩,٧	١٢٢,٢
٢-ف	٩٦,٠	٩٨,٥
فترة الخدمات العامة	٩١,٥	٩٣,٩

ملحوظة: هذه أرقام معيارية للأمم المتحدة استخدمت في ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية للفترة ١٩٩٧-١٩٩٦، متخذة جنيف كمقر عمل بالنظر إلى أنها تمثل موقع الامانة المؤقتة. وتشمل هذه الأرقام الرواتب فضلا عن التكاليف العامة للموظفين (تقدير المكافآت والاستحقاقات بنسبة ٢٪ في المائة من صافي الراتب مضافة إليه تسوية مقر العمل)، وتفترض سعر صرف للدولار الأمريكي يساوي ١,٢٢ فرنك سويسري). وستكون لمختلف مقار العمل تكاليف مختلفة للموظفين، لكن الأرقام المقارنة ليست متاحة حاليا لثلاث مدن أخرى عرضت أن تكون موقعا للأمانة. واستنادا إلى تقدير أولى، يبدو أن تكاليف الرواتب ستكون أقل في المدن الثلاث الأخرى. ومع ذلك، ستكون التكاليف العامة للموظفين أعلى في تلك المقار الثلاثة. وستتبادر مختلف عناصر التكاليف غير المرتبطة بالموظفين في اتجاهات مختلفة وفقاً للموقع، فستكون تكاليف السفر حساسة في هذا الصدد. إن إجراء مقارنة شاملة لجميع التكاليف في الموقع الأربع سيطلب تقديرات تفصيلية لعدد من عوامل التكاليف.

التذييل الثاني

الملاك المقترح لموظفي الأمانة في ١٩٩٦-١٩٩٧

ألف- الميزانية الإدارية الأساسية

مكتب رئيس الأمانة (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ٥ : ١٩٩٧ - ٥)

-١ يضم مكتب رئيس الأمانة ما يلي:

(أ) رئيس الأمانة الذي يحدد المؤتمر الأول للأطراف رتبته ومدة توليه منصبه. وإلى أن يتقرر ذلك، أجريت حسابات الميزانية على أساس تكاليف وظيفة من رتبة مد-٢ (انظر الفترة ١٢ لوصف المسؤوليات):

(ب) المساعد الخاص لرئيس الأمانة (ف-٤) ويكون مسؤولاً عن إدارة مكتب رئيس الأمانة وتنظيمه المتعلقة بمراسلات الأمانة وإعداد الملفات والموافقة على الوثائق؛ والاشراف على الموظفين من فئة الخدمات العامة، وتنسيق التدفق الداخلي للمعلومات وتولي مسؤولية أعمال المتابعة؛ وصياغة مسودة المراسلات والتقارير والوثائق؛ واستعراض الوثائق للرئيس؛ والعمل كحلقة وصل مع المكتب نيابة عن الرئيس؛

(ج) السكرتير الشخصي للرئيس (من فئة الخدمات العامة)؛

(د) موظفان من فئة الخدمات العامة يؤدي كلامهما واجبات السكرتارية العامة ويقدمان الدعم للسكرتير الشخصي، ويتحمل أحد هما الواجبات المكتوبة (مثل المسؤلية عن كافة ترتيبات السفر في الأمانة) ويتحمل الآخر مسؤولية تسجيل وتوزيع ومتابعة المراسلات ومسؤولية نظام التسجيل المركزي.

الاتصال والتقييم والاستعراض (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ١٦ : ١٩٩٧ - ٢٠)

-٢ تشمل شعبة الاتصال والتقييم والاستعراض ما يلي:

الادارة والتنظيم

(أ) مدير (من رتبة مد-٢) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن التنفيذ الناجح لبرنامج عمل الشعبة، وعن الإدارة الفعالة للميزانية المرتبطة والاشراف على الموظفين المقترحين البالغ عددهم ١٩ شخصاً. ويعكس المستوى المقترح نطاق المسؤوليات وحجم الموظفين والميزانية. وستكون للمدير ثلاثة توجهات أساسية فضلاً عن ادارة الوحدة وتوفير التوجيه للموظفين.

الاشراف على استعراض البلاغات الوطنية

- تخطيط وتنظيم المدخلات الموضوعية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، بما فيها المدخلات من شعب ووحدات أخرى، وإسداء النصح إلى موظفي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

- معالجة القضايا السياسية ذات الأولوية العالية والحساسة التي تشمل الحكومات والمنظمات مثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ

(ب) موظف مبتدئ من الفئة الفنية (ف-٢) يوفر الدعم التنظيمي والإداري للمدير، وخاصة فيما يتعلق باداء الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وتنظيم الأفرقة التقنية وإعداد المراسلات والتقارير؛ كما يقدم الدعم الإضافي للوحدات الأخرى أثناء فترات البدء وفترات الذروة في العمل.

الاتصال والاستعراض

(ج) مُنسق (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إدارة العمليات المتعلقة بالبلاغات الوطنية، بما فيها المبادئ التوجيهية لاعدادها وتعديدها وترجمتها الملخصات، وتنسيق الاستعراضات المتعمقة واستكمال التقارير الاستعراضية واعداد تجميع وتوليف الوثائق، كما يشارك في عدد محدود من الاستعراضات الأساسية. وسيعمل المنسق في اتصال وثيق مع المدير. (تستبعد المبادئ التوجيهية لاعداد البلاغات من جانب أطراف غير مدرجة في المرفق الأول من هذه المسؤوليات في الوقت الحاضر، انظر الفقرة ٢ (ي) أدناه):

(د) موظفان للبرامج (ف - ٤) مسؤولان عن تنسيق معظم الاستعراضات المتعمقة الإفرادية (بما فيها أعمال التحضير، وتوصية أعضاء الفرق، وأي لوجستيات تتعلق بالزيارات)، وعن فصول التجميع والتوليف (بما فيها تنسيق عمل أي خبراء) وعن أي مهام أخرى توكل إليها (كتلك المتعلقة مثلاً بالمبادئ التوجيهية والتوزيع والترجمة)؛

(ه) ثلاثة موظفي برامج (ف - ٣)، يبدأ أحدهم العمل في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وثانيهما في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، ويكونوا مسؤولين عن المساعدة في اعداد وتنظيم الاستعراضات المتعمقة وتنسيق استعراضات مراجعات البلاغات الأقل تعقيداً، وصياغة مسودة فروع وثائق التجميع والتوليف، وصيانة قواعد البيانات وسائر المهام الأخرى الموكلة إليهم؛

تعزيز الدعم العلمي

(و) مستشار علمي رئيسي (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام المدير عن تقييم وتوليف المعلومات العلمية، وإسداء النصح بشأن البرامج العلمية والبحثية والتعليمية، وإعداد الوثائق والاشراف على إعدادها، وإسداء النصح إلى الأمانة بشأن المسائل العلمية والتقنية، ويكون مسؤولاً عن أنشطة الاتصال وتعزيز الدعم، بما في ذلك الاتصال بأمانة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والمنظمة العلمية للأرصاد الجوية وبرنامج

المناخ العالمي. (يتوقع أن يشغل هذا المنصب موظف من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ انظر الفقرة ٩٦ أعلاه).

(ز) موظف علمي (ف-٢) يبدأ عمله في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ لدعم عمل موظف البرامج الأقدم، وخاصة فيما يتعلق باستعراض الأوراق العلمية والمساعدة في إعداد الوثائق مع اردياد أنشطة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

المنهجيات والتكنولوجيات

(ح) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إسادة النص ب شأن التصايم المنهجية، وتعيين التكنولوجيا ونشرها، وإعداد الوثائق أو الإشراف على إعدادها، والاتصال الوثيق بالمنظمات الشركية. ويقترح أن يكون هذا المنصب من فئة مد-١ بسبب الطابع سريع التطور والحساس للعمل ب شأن التكنولوجيا. (قد يشغل هذا المنصب موظف كبير تغيره إحدى الحكومات على ذلك المستوى)؛

(ط) موظف برامج (ف-٣) يبدأ عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، لدعم عمل الموظف الرئيسي في تنفيذ برنامج عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ب شأن المنهجيات والتكنولوجيات، مع اردياد أنشطة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ومع تحمل مسؤولية خاصة عن منهجية جرد المخزون والإدارة المرتبطة بقاعدة بيانات المخزون؛

وضع السياسات

(ي) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إسادة النص في مجال السياسة العامة ب شأن المتأهّم والنهج الجديدة وب شأن قضايا محددة حساسة سياسياً تتصل بتنفيذ الاتفاقيات (بما في ذلك الفقرات ١٠-٦ من المادة ٤) مع التركيز الأولى على البلاغات من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، بما في ذلك وضع المبادئ التوجيهية لإعدادها وتطوير اقتراحات للنظر فيها. ويقترح أن يكون المنصب من رتبة مد-١ بسبب المستوى العالي للحساسية المرتبطة بهذه المسألة والحاجة إلى موظف رفيع المستوى له خبرة في وضع السياسات الوطنية؛

(ك) موظف برامج (ف-٤) يكون مسؤولاً عن دعم تطوير العملية الاستشارية المتعددة الأطراف وقتاً للمادة ١٣، بما في ذلك الفريق العامل المخصص، وعن المهام التي توكل إليه لدعم الموظف الرئيسي.

-٣- وتحتاج الشعبة إلى ستة موظفين من فئة الخدمات العامة يبدأ أحدهم عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧؛ وتكون لأحدّهم واجبات تتعلق بادخال البيانات. (يتوقع أن تُمول المنظمة العالمية للأرصاد الجوية اثنين من هؤلاء الموظفين؛ انظر الفقرة ٩٦ أعلاه).

التعاون المالي والتكنولوجيا (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ٧ + ٥ : ١٩٩٧ - ١٠ + ٦)

٤- تضم شعبة التعاون المالي والتكنولوجيا ما يلي:

الادارة والتنظيم

(أ) مدير (مد-٢) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن التنفيذ الناجح لبرنامج عمل الشعبة، وعن الادارة الفعالة للميزانية المرتبطة بما فيها صندوق التبرعات، وعن ضمان أن يكون برنامج التعاون بشأن تنفيذ اتفاقية المناخ داعماً للسياسات والأولويات التي تحددها الآلية المالية، والاشراف على الموظفين المقترحين البالغ عددهم ١٥ موظفنا. ويترجح أن يكون المنصب على مستوى مد-٢ بسبب مستوى المسؤولية فيما يتعلق بالآلية المالية، والتعاونات مع أمانة مرفق البيئة العالمية والوكالات المنفذة والمشاركة في برنامج عمليات مرفق البيئة العالمية والعلاقات مع مؤسسات التمويل والتعاون الإنمائي الثنائي والمتعددة الأطراف. وفضلاً عن ذلك، سيعطي المدير أولوية عالية للتنفيذ العملي لأي قرارات يتخذها مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية (انظر الفقرة ٢٧ (ج) أعلاه) وهو مجال جديد وحساس ذو نطاق كبير محتمل وتعاونات واسعة عالية المستوى وسيمثل أولوية عالية:

الآلية المالية

(ب) موظف ببرامج أقدم (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام المدير عن إسهام النصائح بشأن التوجيه المتعلق بالسياسات وأولويات البرامج ومعايير الأهلية وترتيبيات تجميم مرفق البيئة العالمية في سياق دور مؤتمر الأطراف بموجب المادة ٣-١١ وإعداد الوثائق المتعلقة بذلك، وعن دعم مشاركة المدير في برنامج عمليات مرفق البيئة العالمية، وعن استعراض التقارير الواردة من مرفق البيئة العالمية، وإعداد الوثائق المتعلقة بقضايا أخرى تتعلق بالآلية المالية، بما في ذلك إجراء المشاورات مع أمانة مرفق البيئة العالمية:

(ج) موظف ببرامج (ف-٣) يبدأ عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ ويساعد موظف البرامج أقدم استجابة لتزايد عمق الصلة مع مرفق البيئة العالمية وتشغيل الآلية المالية، بما في ذلك استعراض وثائق المشاريع المتعلقة بتغير المناخ وتحليل المعلومات الواردة من مصارف التنمية المتعددة الأطراف:

(د) موظف فني متبدئ (ف-٢) لدعم الوحدة من خلال البحث والتحليل وصياغة مشاريع الوثائق وتنسيق الترتيبات للمجتمعات:

تيسير الدعم التقني والمالى

(هـ) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام المدير عن تنسيق عمل أمانة الاتفاقيات بشأن تيسير الدعم التقني والمالى، بما في ذلك التعاون مع الآلية الاستشارية لبرنامج التعاون بشأن تنفيذ اتفاقية المناخ، وتقديم المدخلات لبرنامج عمليات مرفق البيئة العالمية، والاشراف على البرنامج المشترك لتبادل المعلومات

* تمويل طوعي آخر.

المتعلقة باتفاقية المناخ وتوفير التوجيه الوظيفي للبرامج التدريبي لتعزيز تنفيذ اتفاقية المناخ. ويقترح أن يكون المنصب على مستوى مد-١ بسبب المسؤوليات الهامة عن الإشراف والتنسيق، بما في ذلك تنسيق أنشطة المنظمات الأخرى:

الأنشطة التعاونية

(و) موظف برامج أقدم (ف-٥) لدعم المدير في تنفيذ قرارات مؤتمر الأطراف بشأن الأنشطة التعاونية، وفي إعداد وثائق السياسة العامة وإجراء مشاورات على مستوى العمل؛

(ز) موظف برامج (ف-٣) يبدأ عمله في ١٩٩٧ ويكون مسؤولاً عن العمل التشغيلي الطابع والذي قد يكون مطلوباً مع تطوير وتوسيع الأنشطة التعاونية (مثل رصد المعايير لمرحلة نموذجية على نحو ما يقرره مؤتمر الأطراف، وتجميع وتوليف التقارير).

-٥- وستحتاج الشعبة إلى ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة يبدأ أحدهم عمله في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

الدعم الحكومي الدولي والدعم المؤسسي (عدد الموظفين: ١٩٦ - ١٩ - ١٩ + ١٩ + ١٩ + ١)

-٦- تتألف وحدة الدعم الحكومي الدولي والدعم المؤسسي من الآتي:

الإدارة والتنظيم

(أ) موظف رئيسي (مد-١) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن توفير الخدمات المشار إليها في الفقرة ٤٢ أعلاه، وعن الإدارة الفعالة للميزانية ذات الصلة، وتطوير وصيانة نظام ل نقاط الوصول الوطنية والتنظيمية، وعن العلاقات المشتركة بين الوكالات، والإدارة الشاملة لدعم العملية الحكومية الدولية، بما فيها ترتيبات تمويل مشاركة الوفود في دورات مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية، والإشراف على الموظفين المقترحبين البالغ عددهم ١٩ موظفاً. وستكون للموظف الرئيسي اتصالات واسعة مع كبار موظفي الأمم المتحدة بشأن المسائل الإدارية وسائل الميزانية، ومع ممثلي الحكومة المضيفة بشأن المسائل المتعلقة بالمرافق، ومع ممثلي الحكومات التي تستضيف دورات مؤتمر الأطراف أو الهيئات الفرعية، ومع ممثليبعثات الوفود؛

(ب) مستشار قانوني (ف-٥) يكون مسؤولاً عن تقديم النصائح القانونية بشأن الاتفاقيات إلى الأمانة، وعن الاتصال بنظرائه في أمانات الاتفاقيات الأخرى ومكتب الشؤون القانونية للأمم المتحدة، وعن إعداد الوثائق لمؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية بشأن المسائل ذات الطابع القانوني، وعن المهام الموكلة إليه والمتنسقة بطابع السياسة العامة؛

* تمويل طوعي آخر.

إدارة المؤتمرات والعلاقات الخارجية

(ج) مدير مؤتمرات أقدم (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي عن الترتيبات التقنية لدورات مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية، بما فيها ترتيبات تحرير الوثائق وتقديمها للترجمة والاستنساخ، والاستعانت بالمساعدة المؤقتة لل الاجتماعات، وترتيبات المراافق، وتسجيل ومشاركة الوفود والمراسلين (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية)، واعتماد الصحفيين، والاتصال بمكتب الأمم المتحدة لخدمات المؤتمرات والمراسم وبالحكومات المضيفة لل الاجتماعات، والتخطيط العام للمؤتمرات ووضع جدولها الزمني. ويعمل مدير المؤتمرات كأمين لمؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية:

(د) موظف علاقات خارجية (ف-٣) لإدارة نظام مراكز الاتصال الوطنية والعمل كنقطة الاتصال الرئيسية بالوفود والبعثات وبالحكومات والمنظمات المراقبة والرد على استفساراتها، وتنسيق عملية تمويل المشاركة في مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية، وتشغيل شبكة موجهة لتوزيع الوثائق بالتعاون مع مكتبة الاتفاقيات:

نظام المعلومات

(هـ) مدير لنظام (ف-٤) يكون مسؤولاً عن الإدارية المستمرة لنظام الحواسيب والاتصالات (بما يشمل الإشراف المباشر على ثلاثة موظفين يقدمون الدعم للمكونات المادية للحواسيب وبرامجها ويمارسون مهام تطوير قواعد البيانات) ويطلب معارف تقنية واسعة:

(و) أمين مكتبة (ف-٣) لإدارة المكتبة ومركز التوثيق والمراجع، وإقامة التعاون مع عدد من المنظمات الأخرى لضمان تنسيق الأنشطة، بما في ذلك مكتبة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، والرد على طلبات الحكومات والجمهور للحصول على المعلومات، ومساعدة الباحثين في العثور على المادة المناسبة:

(ز) موظف قاعدة بيانات (ف-٣) لتلبية الطلب المتزايد على تحسين التطبيقات القائمة لقاعدة البيانات وتطوير تطبيقات جديدة لازمة لشئ أنشطة الأمانة، ولا سيما في إطار الاتصال والاستعراض (قاعدة البيانات التحليلية، قاعدة بيانات السياسات والتدابير، قاعدة بيانات المخزون) وشبكة التعاون المالي والتقني (قواعد بيانات البرنامج المشترك لتبادل المعلومات، فضلاً عن التطورات المتوقعة لقواعد البيانات رهنا بقرارات مؤتمر الأطراف المتعلقة بنقل التكنولوجيا والأنشطة التعاونية). وهذه التطبيقات المتخصصة ليست متاحة بشكل جاهز، ويعده تطويرها وإدارتها من الداخل أقل كلفة وأكثر استجابة لاحتياجات البرامح من الاستعانت بترتيبات استشارية أو تعاقدية من الخارج:

(ح) موظفان للدعم (ف-٢) لصيانة المكونات المادية للحواسيب وتقديم الدعم المستمر لبرامج الحواسيب بما يشمل التدريب. إن التدريب مهمة متواصلة تشمل التدريب الأساسي ودورات تدريبية تنشيطية على البرامج العامة للحواسيب لجميع الموظفين، فضلاً عن توفير تدريب محدد ومتقدم عند الطلب لبعض الموظفين. إن الهيكل الأساسي المعقد نسبياً لنظام المعلومات الذي تعتمد عليه الأمانة لخدمة عملية الاتفاقيات يتطلب صيانة منتظمة ودعمها منتظماً للمستعملين، بما في ذلك تقديم الدعم للمستعملين الخارجيين.

الادارة

(ط) موظف تنفيذي (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي عن الإشراف على الوحدة الإدارية، ويكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة عن أداء الوظائف دعماً للمؤوليات التي يوكلاها إليه الأخير. وسيكون على رئيس الوحدة أن يمارس مستوى عالياً من المسؤولية وأن يمتلك مجالاً واسعاً من المهارات الإدارية من أجل تحقيق التفاعل المثمر مع الادارة أو البرنامج الذي يقدم الخدمات الإدارية، ومع سائر المنظمات والحكومات التي تسمى بالموارد في الأمانة.

-٧- وستحتاج الشعبة من تسعه موظفين من فئة الخدمات العامة. وسيتحمل اثنان من هؤلاء مسؤوليات تتعلق أساساً بشؤون السكرتارية؛ ويضطلع اثنان بمسؤوليات إدخال البيانات وإدارة المعلومات والاتصالات الالكترونية؛ ويخدم اثنان كمساعدين للجمعيات مسؤولين عن تنظيم التسجيل وأوراق الاعتماد وسائر ترتيبات المجتمعات، فضلاً عن مسؤوليتهم عن تقديم الوثائق؛ ويتحمل اثنان مسؤوليات إدارية، كما يضطلع موظف بالمهام المكتبية ومهام المراسلة. وسيكون الموظفون الثلاثة الآخرين جزءاً من الوحدة الإدارية.

التنفيذ والتخطيط (عدد الموظفين: ١٩٩٦ - ٣ : ١٩٩٧ - ٣)

-٨- تشمل وحدة التنفيذ والتخطيط ما يلي:

(أ) منسق (مذ-١) يكون مسؤولاً أمام رئيس الأمانة ويعمل في اتصال وثيق مع ذلك الشخص، كما يكون مسؤولاً عن حشد وتنسيق دعم الأمانة للهيئة الفرعية للتنفيذ وأي متابعة لعملية استعراض كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب)، بما في ذلك: العمل كمركز وصل للهيئة الفرعية للتنفيذ في الأمانة وإسداء النصح إلى موظفي الهيئة الفرعية للتنفيذ؛ وإعداد أنشطة التخطيط للأمانة؛ وتنسيق إعداد التقارير (التقرير المتعلق بالتنفيذ وأي استعراضات وفقاً للمادة ٤-٧(ه))؛ والاضطلاع بمهام خاصة توكل إليه دعماً لرئيس الأمانة، وخاصة فيما يتعلق بمؤتمر الأطراف؛

(ب) موظف برامج (ف-٣) لدعم المنسق في تنظيم عمل الهيئة الفرعية للتنفيذ، وإعداد المدخلات للهيئة الفرعية للتنفيذ، وصياغة مشاريع الوثائق والتقارير، ومساعدة في أنشطة التخطيط؛

(ج) سكرتير (من فئة الخدمات العامة).

باء - مصادر التمويل الطوعي الأخرى

تيسير الدعم التقني والمعالي

-٩- يشمل البرنامج المشترك لتداول المعلومات المتعلقة باتفاقية المناخ ما يلي:

(أ) مدير برنامج (ف-٤) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي (تيسير الدعم التقني والمعالي) عن إدارة البرنامج المشترك لتبادل المعلومات، وعن اقامة الروابط مع البلدان ومع المنظمات الداعمة، وبوجه عام تطوير وتنفيذ استراتيجية البرنامج المشترك لتبادل المعلومات على أساس مستمر؛

(ب) موظف برنامج (ف-٣) لدعم مدير البرنامج، وخاصة فيما يتعلق بالتعاون اليومي مع البلدان (الطلب) ومع المنظمات القادرة على تقديم الدعم (العرض) فضلاً عن تنظيم واستعراض ما ينجم عن ذلك من تدفق المعلومات؛

(ج) موظف برنامج (ف-٢) يكون مسؤولاً عن التجهيز الالكتروني للمعلومات الوافدة، ونشرها بالوسائل المطبوعة والالكترونية؛

(د) ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة، يبدأ أحدهم العمل في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ ويكونوا مسؤولين عن إدخال البيانات والمساعدة في تجهيز طلبات الحصول على المعلومات، وممارسة مهام إعداد الوثائق. كما يتولى أحدهم خدمات السكرتارية العامة.

نظام المعلومات

-١٠ يتطلب نظام المعلومات أيضاً ما يلي:

(أ) موظف ببرامج أقدم (ف-٥) يكون مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي (الدعم الحكومي الدولي والدعم المؤسسي) عن تنسيق نظام المعلومات والإشراف على الدائرة وموظفيها. كما سيعمل المنسق على تطوير وتنفيذ برنامج نشط لدعم المعلومات (بما في ذلك الوثائق الرسمية، والبلاغات الوطنية، والبيانات والوثائق الأخرى ذات الصلة) ونظم الاتصالات الداخلية. وسيعمل المنسق كحلقة وصل مع سائر المنظمات الدولية، مثل إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ضماناً لتطوير نظام المعلومات المتعلقة بالاتفاقية في تنسيق كامل مع الجهود الأخرى ذات الصلة المبذولة في إطار شبكة التنمية المستدامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومع نظام الأحوال الدولية إلى مصادر المعلومات البيئية وبرنامج "مراقبة الأرض" التابعين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وفي إطار متابعة الفصل ٤٠ من جدول أعمال الاستعداد للقرن الحادي والعشرين في سياق لجنة التنمية المستدامة.
